النشرة الداخلية لوزارة المالية

حديث المالية

العدد رقم ٣٤ | آذار ٢٠٠٩ | www.if.org.lb

اصلاحات المالية العامة: المسيرة مستمرة

مع انجاز وزارة المال مشروع قانون الموازنة العامة لسنة ٢٠٠٩، يبدأ التحضير لعملية اعداد موازنة ٢٠١٠ التي تعلّق عليها الوزارة أهمية كبيرة في مواصلة الاصلاحات في مجال المالية العامة، وتسعى الى أن تكون خطوة اضافية على طريق تحسين ادارة الانفاق العام وإعداد الموازنة.

وتعمل وزارة المال بجديّة على تقوية إدارة النفقات وإحراز المزيد من التقدم في شان ضبط الانفاق وزيادة كفايته، من خلال مجموعة من الإجراءات التي تكفل مستقبلاً وضع الموازنات فى إطار متوسط الاجل ووفقاً للأداء. وفي هذا الصدد، ستعمل الحكومة على تحديد سقوف للإنفاق لكل الوزارات والهيئات اعتباراً من موازنة ٢٠١٠، وستمهد لوضع الخطوط الإرشادية لإعداد موازنات الاداء. كذلك ستعمل على تحقيق التكامل بين الموازنات الرأسمالية والجارية، وعلى الحد من النفقات من خارج الموازنة، وعلى تحديث تصنيف الموازنة ليتماشى مع المعايير المتعارف عليها دولياً.

وفى مجال تطوير عمليات تنفيذ ومراقبة وتدقيق الموازنة، تعمل الوزارة على تحديث النظام القائم من خلال وضع استراتيجية لإصلاحه، والعمل على تقوية إدارة الخزينة والربط بين عمليات ونظم كل من إدارة الدين وإعداد تقديرات السيولة، وتحديث نظم التدقيق بشقيه الداخلي والخارجي.

وتعمل الوزارة أيضاً على إصلاح إدارة الدين وتقويتها، من خلال وضع استراتيجية متوسطة الأجل لها، وتطوير عمليات الدين لتأخذ فى الاعتبار الهيكل المناسب له والمخاطر المرتبطة به، وتحديث نظم تسجيل الدين العام بشقية المحلي والخارجي، وتعزيز الشفافية من خلال توفير البيانات والمعلومات والتقارير بصورة منتظمة ومحدثة، وزيادة درجة التنسيق بين الجهات المختصة بالدين بتفعيل دور المجلس الأعلى لإدارة الدين العام.

إن الحجم الكبير للدين العام يجعل من هذه الاصلاحات مجتمعة ضرورة ملحّة، في موازاة غيرها من الاصلاحات التي تساهم في تفعيل الحركة الاقتصادية وتحسين نسب النمو، سبيلاً الى الحد من تنامي نسبة الدين العام الى الناتج المحلي، واطلاق مسار معاكس في هذا المجال.

وزير المال
محمد شطح

قانون الاجراءات الضريبية

المُكلَّف–المَلِك!

القانون الجديد: توحيد وتوضيح ...وتسهيل

شكّل صدور قانون الإجراءات الضريبية في ١١ تشرين الثاني ٢٠٠٨ حدثاً تشريعياً وإصلاحياً بارزاً. فهو، من جهة، نظّم المشهد الضريبي، وأوضح العلاقات بين المعنيين به، ومع استحداثه مجموعة من الحقوق الجديدة للمكلّفين، بات يصحّ أن نطلق على المكلّف صفة "المكلّف–المَلِك"، على وزن مفهوم "المواطن–الملك".

تُظهر قراءة القانون الذي يحمل الرقم ٤٤ والذي بدأ العمل بموجبه إعتباراً من الأول من كانون الثاني ٢٠٠٩، أن العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلفين باتت منظّمة منذ لحظ تسجيلهم المكلّف لدى هذه الإدارة، ولغاية تاريخ توقفه عن العمل.

فالقانون وحّد مهل التصريح عن مباشرة العمل ومهل التصريح عن التوقف عن العمل لكافة أنواع الأعمال الخاضعة للضريبة، بحيث أصبحت المهلة شهرين.

آلية للتدقيق

ووضع القانون آلية محددة للتدقيق في ملفات المكلفين منذ بدء أعمال التدقيق ولغاية إنتهاء التدقيق تتضمن الآتي:

- إلزام الإدارة الضريبية بإبلاغ المكلف قرارها ببدء عملية التدقيق ضمن مهلة لا تقل عن ١٥ يوماً من تاريخ الإبلاغ.
- إلزام الإدارة الضريبية إتمام عملية التدقيق خلال الدوام الرسمي، وإستثنائياً خلال ساعات عمل المكلف، على ألا تتجاوز عملية التدقيق مهلة ٣ أشهر يمكن تمديدها ٣ أشهر إضافية.
- إلزام الإدارة الضريبية إبلاغ المكلف النتائج الأولية للتدقيق وإعطاءه مهلة ٣٠ يوماً لإبداء ملاحظاته.
- إلزام الإدارة الضريبية إصدار التكاليف في مهلة أقصاها شهر تبدأ من تاريخ تسلّمها ملاحظات المكلف.
- إلزام الإدارة إثبات صحة التكاليف التي تصدرها وأن تطلع المكلف على مضمون المعلومات والمستندات التي ثبت على أساسها التكليف.
- السماح للإدارة الضريبية بالتدقيق في عجز سنوات سقطت بمرور الزمن، على ألا يتعدى مقدار التعديل الذي تجريه الإدارة على ذلك العجز، حدود إلغائه.
- عدم السماح للإدارة الضريبية بإعادة تدقيق فترة ضريبية مدققة سابقاً إلا في حال ورود معلومات جديدة تؤثر على إحتساب قيمة الضريبة.

التتمّة في الصفحة ٢

في هذا العدد
القطاع الخاص: قانون الاجراءات الضريبية وثبة إصلاحية ٤

أيضاً
زيادة الأجور... تحت سقف الاستقرار المالي ٩
معرض البضاعة المقلّدة يرحّب بكم! ١٠
الخصاونة: معهد باسل فليحان بلغ مرحلة متطورة في التدريب المتخصص ١٢

تصدر عن:
معهد باسل فليحان المالي
INSTITUT DES FINANCES INSTITUT BASIL FULEIHAN
الجمهورية اللبنانية وزارة المالية

من ضعفي الضريبة. كذلك خفض غرامات التحصيل من ٣٪ إلى ١٪ أو ١,٥٪ إذا كانت متعلقة بضرائب يتوجب إقتطاعها عند المنبع.

وميّز القانون بين غرامة عدم تقديم التصريح أو التأخير في تقديمه وبين غرامة التصريح غير الصحيح بالنسبة الى ضريبة الدخل، بحيث فرض غرامة ٥٪ شهرياً من قيمة الضريبة المتوجبة بحسب التصريح أو بحسب تقدير الإدارة في المخالفة الأولى، وغرامة ٢٠٪ من قيمة الفرق بين الضريبة المتوجبة والضريبة المصرّح عنها.

وخفض القانون الغرامات المقطوعة بالنسبة الى ضريبة الدخل بنسبة تراوحت بين ٣٠٪ و٥٠٪، بحيث أن الغرامة التي كانت ٣ ملايين أصبحت مليونين والغرامة التي كانت مليونين أصبحت مليوناً.

وجعل القانون الغرامة على فرق الضريبة غير المسددة، بعد أن كانت تفرض سابقاً على كامل الضريبة، وخفض غرامة عدم مسك السجلات والمستندات المحاسبية من ١٠٠٪ إلى ٥٠٪ من الضريبة الصافية غير المصرح عنها.

وفي ما يتعلق بالسجلات، أعفى القانون المكلّف من موجب تختيم السجلات المحاسبية في ما يتعلق بغايات الضريبة، وأجاز مسك السجلات والمستندات المحاسبية باللغة الفرنسية أو الإنكليزية.

كذلك نص القانون على حقوق مختلفة، منها:

- حظر إشراك موظف في عملية تدقيق ضريبي لملف مكلف تربطه به صلة قرابة، أو ثمة نزاع أو شكوى أو تضارب مصالح بينهما.
- حفظ حقّ المكلف بالإفادة من أي نصوص قانونية ومنها قانون الإجراءات الضريبية، تخفض أو تعفي من الغرامات أو من الفوائد، في حال كانت هذه الغرامات أو الفوائد غير مسددة في تاريخ نفاذ تلك النصوص، أما إذا كانت تلك النصوص ترفع أو تستحدث غرامات أو فوائد، فلا تطبق إلا على المخالفات الحاصلة إلا بعد تاريخ نفاذ تلك القوانين.
- إلزام الإدارة الضريبية بإنجاز التدقيق بملف المكلف المتوقف عن العمل ضمن مهلة ٤ أشهر.
- الإجازة للمكلف الأساسي الإطلاع لدى الإدارة على الضريبة المقتطعة والمسددة من المبالغ التي دفعت له وهذا يعني حق المستخدم مثلاً بمخاطبة الإدارة مباشرة من دون أن يمر عبر رب عمله.

الادارة الضريبة والادارات الأخرى

من جهة أخرى، نظّم القانون علاقة الإدارة الضريبية مع غيرها من الإدارات والهيئات، فأعطى الإدارة الضريبية الحق، من خلال النيابة العامة، بالإطلاع لدى المحاكم على ما لديها من معلومات عن أي مكلف تعتبر الإدارة أنه غشها. وألزم القانون المحاكم التجارية والمدنية ودوائر الأحوال الشخصية وكل الهيئات العامة والخاصة التي تتولى تسجيل وإلغاء تسجيل أو نقل تسجيل المكلفين بإبلاغ الإدارة الضريبية عن كافة المعلومات المتوافرة لديها.

المراقِبة الضريبية... على المسرح: شخصية قوية ومفارقات كوميدية!

من "زوجتي مجنونة": السيد فالاديبه يكشف أسراره للمراقبة الضريبية

كتبت كارين حداد:

تصوروا أن صاحب شركة يفتح قلبه للمراقب الضريبي الذي "يدرس" شركته، ويفضح له كل الأسرار المحاسبية لشركته، وكل طرق التهرب من الضريبة، اعتقاداً منه أن المراقب الضريبي هو... المحاسب الجديد في شركته!

وتصوروا أن المراقب الضريبي، بعد أن تصبح كل الأسرار في جيبه، وبعد أن يرفض بحزم وتشدد كل محاولات الاغراء، ينهار في نهاية المطاف بسبب الغرام...بصاحب الشركة!

هذا هو بالضبط ما يحصل في "زوجتي مجنونة" (Ma Femme Est Folle)، مسرحيّة الفرنسي جان باربيه التي قدمتها نادين مقدسي في بيروت، قبل أشهر، بلغتها الأصلية، وهي من نوع الكوميديا الساخرة. وفي المسرحية، جوليان فالاديبه هو صاحب الشركة، وزوجته العائدة اليه بعد تحقيقه الثراء، تستخدم مراقبة ضريبية للضغط عليه واقناعه بالقبول بعودتها الى "العش الزوجي". وتتوالى سلسلة حوادث وحوارات ذكية وسريعة ومشوقة ومضحكة، لم تكن لتؤدي الغرض منها لولا الاداء الممتاز للمثلين.

إلسا الحاج، التي درست العلوم ألمرئية والمسموعة في الأكاديميا اللبنانية للفنون الجميلة (ألبا)، هي التي تولت دور المراقبة الضريبية. تقول "الدور كان تحديًا اذ انه كان صعباً بعض الشيء في البداية. فشخصية المراقبة قاسية جدًا وجامدة، لكن بعد تمريناتٍ دامت ستة أشهر، ربحت التحدي وأصبحت مرتاحة في الشخصية".

قبل أن تؤدي دور المراقبة الضريبية، لم تكن لدى إلسا اية فكرة عن المهام التي يقوم بها المراقب المالي وعن شخصيته وطريقة تصرفه. وتقول "لم أطلع على هذه الأمور، فالشخصية واضحة والمطلوب منها بارز جدًا، ولكن كانت لدي فكرة أو لمحة عن مهام المراقب كعدم كشفه هويته احياناً وسرية عمله لكشف الأعمال غير القانونية، ومع ذلك لم أكن متمعنة في شخصيته وطباعه".

ولو كانت هي مراقبة حقيقية، كيف كانت تصرفتِ مع الشركة التي تدرسها؟ تجيب: "انهيار شخصيتي مبرر، جراء الشحن والضغط الذي شعرت به المراقبة، ولو كنت مكانها فعلاً لتصرفت مثل شخصيتي المسرحية، ففي النهاية هذا تصرف انسان لديه احاسيس".

ولماذا حاولت المراقبة الضريبية الايحاء في البداية بأنها لا تتأثر بالمغريات، ثم انهار صمودها كلياً؟ تقول "تحمل المسرحية بعدين لهذه الشخصية المتقلبة: أولهما أن المراقبة المالية انسان وكما يتعاطف المجتمع معها، فلا بد أن تتعاطف هي ايضًا مع الآخرين، في مرحلةٍ ما. اما البعد الثاني فيكمن في الشخصية المسرحية وفي تقدمها في سياق القصة، اذ كانت المراقبة صلبة وغير محبة وأصبحت في نهاة القصة مرنة و محبة، ومليئة بالمشاعر".

وعن الصفات المطلوبة في المراقب الضريبي، تقول إلسا "ارى ان على المراقب المالي ان يكون حازماً ويعرف كيف يفرض شخصيته، فيخشاه الجميع، ويحصل تالياً على المعلومات التي يحتاج اليها. وعليه أن يتسم بشيء من الكاريسما، وأن يتمتع خصوصاً بالثقة بالنفس لكي تكون كل كلمة يقولها في موضعها".

تتمّة المنشور في الصفحة ١

...وللإعتراضات

ووفّر القانون آلية محددة للإعتراضات تشتمل على ما يأتي:

- إلزام الإدارة الضريبية بتّ الإعتراض الذي يتقدم به المكلف ضمن المهلة القانونية، خلال مهلة ٦ أشهر يمكن تمديدها إلى ٩ أشهر، تحت طائلة إعتبار الإعتراض مقبولاً.
- توقف سريان غرامة التحصيل بعد ١٢ شهراً من تاريخ تقديم الإعتراض وإلزام الإدارة الضريبية دفع فائدة على الرصيد المدفوع زيادة من قبل المكلف.
- إذا جاء قرار الإدارة الضريبية برد الإعتراض كلياً أو جزئياً، يجب أن يبلغ القرار إلى المكلّف الذي يحق له الطعن في قرار الإدارة ضمن مهلة شهرين من تاريخ تبلغه أمام لجان الإعتراضات، وذلك ريثما يتم إنشاء محاكم إدارية للنظر في الطعون في قرارات الإدارة الضريبية.
- حددت مهلة إستئناف قرارات لجان الإعتراضات بشهر من تاريخ تبلغ القرار.
- يمكن الإدارة الضريبية خلال درسها للإعتراض، أن تعيد النظر بالتكليف إذا إكتشفت وقائع أو عناصر جديدة.

التبليغ والاستفسار والمهل

وأرسى القانون أسساً موحدة لتبليغ المكلفين بما يؤمن حقوقهم وحقوق الإدارة الضريبية. ونصّ القانون على إنشاء حساب واحد لكل مكلّف يشتمل على أنواع الضرائب كافة، ونظّم عملية طلبات الإستفسار التي يتقدم بها المكلفون، بحيث أصبحت الإدارة ملزمة الردّ على الطلب ضمن مهلة شهرين من إستكمال المستندات اللازمة وإلزام الإدارة والمكلف بما تضمنه جوابها على الطلب.

وحدد القانون طريقة إحتساب المهل، بحيث تبدأ المهلة في اليوم التالي للتبليغ أو لحصول الواقعة التي نشأت المهلة بسببها. كذلك حدد مهلة إستدراك الضريبة من قبل الإدارة ومهلة لطلب إسترداد ضريبة من قبل المكلف بحيث لا تزيد في كلا الحالتين عن ٥ سنوات، أما في حالة المكتومين فقد حددت مهلة الإستدراك بسبع سنوات.

وإذا زادت قيمة الضريبة المدفوعة من قبل المكلف عن قيمة الضريبة المتوجبة، يحق للإدارة الضريبية أن تستعمل الزيادة من أجل إستيفاء المبالغ المتوجبة على المكلف من ضرائب أخرى ويحق للمكلف تقديم طلب إسترداد الرصيد المتبقي كما يحق له فائدة بمعدل ٠,٧٥ شهرياً عند تأخر الإدارة عن رد ذلك الرصيد له.

وألزم القانون الإدارة الضريبية تحصيل الضريبة المتوجبة ضمن مهلة أربع سنوات تلي إنتهاء السنة التي صدر فيها التكليف تحت طائلة فقدان حقها بالتحصيل، ووضع ضوابط لحق الإمتياز المقرر للخزينة بحيث أعطيت الأولوية للتأمين الجاري على الأموال المنقولة أو غير المنقولة لمصلحة الغير على إمتياز الخزينة متى كان التأمين مسجلاً قبل تسجيل إمتياز الخزينة.

قانون الاجراءات الضريبية: خطوة اصلاحية جديدة

المسؤولية

ووفقاً للقانون، فإن مسؤولية تسديد الضريبة المتوجبة على الشركة والناتجة عن عدم الإلتزام عمداً بالموجبات الضريبية، يتحملها المدير العام/رئيس مجلس الإدارة في الشركات المغفلة والمدير العام في الشركات المحدودة المسؤولية، بالتكافل والتضامن مع الشركة. كذلك حُمّل هؤلاء المسؤولية عن قيامهم أو موافقتهم على القيام بأعمال أدت إلى التهرب من الضريبة، إذا ثبت ذلك بموجب حكم قضائي.

وألزم القانون الإدارة الضريبية نشر كل القرارات والنصوص الصادرة عنها أو عن وزير المالية المتعلقة بالأمور الضريبية ذات الطابع العام، في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة المالية.

ومن مضامين القانون أيضاً إشراك الشخص الثالث بموجب تأدية الضريبة المتوجبة على المكلف الأساسي أو على مقتطع الضريبة، وإعطاء الحق للأولوية بتعديل قيمة وشرط العمليات التي تتم بين أشخاص مترابطين، وإلزام مكلفي الربح المقدّر مسك سجلّي اليومية والأصول الثابتة وسجلّ الرواتب والأجور.

حقوق جديدة للمكلّفين

والبارز في قانون الإجراءات الضريبية أنه استحدث نصوصاً تنشئ حقوقاً جديدة للمكلفين.

ففي ما يتعلق بالتصاريح، سمح القانون للمكلف بتعديل التصريح المقدم منه المتضمن ضريبة أقل مما هو متوجب، ضمن مهلة ٣ أشهر بالنسبة للتصريح السنوي و ٣٠ يوماً بالنسبة للتصريح الدوري، من دون فرض أي غرامة عليه، إذا لم يتجاوز مقدار الضريبة المصرح عنها في التصريح المعدل ١٠٪ من إجمالي قيمة الضريبة المتوجبة. كذلك سمح له بتعديل التصريح المقدم منه المتضمن ضريبة أكثر مما هو متوجب، ضمن مهلة مرور الزمن، وأن يطلب إسترداد الزيادة إذا كان قد سددها ضمن المهلة نفسها.

وبالنسبة الى ضريبة الدخل، فك القانون التلازم الذي كان قائماً بين موجب التصريح وموجب تأدية الضريبة المتوجبة بحسب التصريح، بحيث أصبح بإمكان المكلف تقديم التصريح ضمن المهلة وتأخير تأدية الضريبة، على أن يتحمل فقط غرامة التأخير في الدفع، بينما كان سابقاً يتعرض لغرامة تحقق وغرامة التأخير في الدفع.

واستحدث القانون التصريح الإلكتروني، ونظّم آلية طلب تمديد مهلة التصريح بحيث أوجب على المكلف تقديم الطلب قبل ١٠ أيام من إنتهاء المهلة، فيما أوجب على الإدارة بت الطلب قبل إنتهاء المهلة بخمسة أيام.

وأعطى القانون الإدارة الضريبية الحق في تمديد مهل التصاريح بصورة خاصة أو بصورة عامة، أما تمديد مهل تأدية الضريبة فقد حصرها بوزير المالية.

وبالنسبة الى تأدية الضرائب، لم يعدّل القانون مهل تسديد الضرائب المتوجبة بناءً لنظام التكليف الذاتي، أما لجهة الضرائب الإضافية التي تفرضها الإدارة الضريبية، فقد أوجب تسديدها ضمن مهلة شهرين من تاريخ إبلاغ التكليف بصورة شخصية. وفي ما يتعلق بالضرائب الخاضعة لنظام التكليف الذاتي، أضاف القانون مكاتب شركة "ليبان بوست" أو أي شركة أخرى يتم التعاقد معها إلى المصارف، بحيث أصبح بإمكان المكلفين تأدية ضرائبهم لدى أي منها، في حين تسدد التكاليف الإضافية والتكميلية لدى صناديق الخزينة أو لدى المصارف أو لدى شركة "ليبان بوست".

وأطال القانون مدة التقسيط من سنتين إلى ثلاث سنوات، بشرط أن يتناول الضريبة الإضافية المتوجبة على كل أنواع الضرائب، بإستثناء الضرائب الخاضعة لنظام الإقتطاع عند المنبع والضريبة على القيمة المضافة.

وأجاز القانون للمكلف تأدية مبالغ على حساب الضرائب المتوجبة عليه، وأوضح طريقة إحتساب غرامة التحصيل بالنسبة للمكلفين، حيث يتم فرضها على مجموع الضريبة وغرامة التحقق إعتباراً من تاريخ إنتهاء مهلة الدفع الأساسية.

أما في مجال الغرامات، فقد خفض القانون غرامات التحقق النسبية بنسبة ٥٠٪ على المخالفات المتعلقة بضريبة الدخل والضريبة على القيمة المضافة، بحيث أصبحت ٥٪ شهرياً من قيمة الضريبة المتوجبة بدلاً من ١٠٪، بالاضافة الى تخفيض الحد الأقصى لناحية الضريبة على القيمة المضافة بحيث أصبح ١٠٠٪ بدلاً

عربيد

وقال رئيس "الجمعية اللبنانية لتراخيص الامتياز" نائب رئيس جمعية الصناعيين شارل عربيد، ان "القانون سهّل عمل القطاع الخاص اذ الغى نصوصاً عدة كانت واردة في قوانين مختلفة وادخلها في صلب قانون الاجراءات الضريبية ضمن سياسة وزارة المال للتعاون مع القطاع الخاص لما فيه خير ومصلحة الجميع".

وأوضح أن "الغرامات، ومهل التصريح، والتكليف المباشر، وتقدير الارباح، والاعتراض والتحصيل، مثلاً، كانت واردة في قانون ضريبة الدخل وفي قانون الضريبة على القيمة المضافة، فجرى الغاؤها من هذين القانونين وتوحيدها وادخالها في صلب القانون الجديد وفي الوقت نفسه توحيد مهل اجراءاتها التنفيذية، وبالاضافة الى ذلك تم اعتماد سقف منطقي للغرامات اذا اصبحت تراوح بين ٥٠٪ و ١٠٠٪ في حين انها كانت تصل بحسب النصوص السابقة الى ٢٠٠٪".

وأضاف "اما على الصعيد الضريبي فان القانون لم يلحظ تعديلاً ملموساً لمصلحة القطاع الخاص. فعلى سبيل المثال، فان المراقبين الماليين اعطوا مهلة ثلاثة اشهر لدرس الاعتراضات والرد عليها في حين بقيت هذه المهلة محددة بثلاثة ايام للمصرّح، كما ان الابقاء على موجب تقديم الاعتراضات على الضرائب امام الدائرة نفسها التي فرضتها يعتبر غير معتمد في الدول المتقدمة، فضلاً عن ان اعطاء وزارة المال صلاحيات تسمح لها باتخاذ القرارات وتفرض على المكلف حق اللجوء الى المراجع القضائية مستغرب".

وتمنّى عربيد "نشر المراسيم التطبيقية"، وتساءل "ماذا نطبق في حال تأخر اصدار هذه المراسيم لاسباب مختلفة؟".

كذلك أمل في "ان تبقى العلاقة بين القطاعين العام والخاص قائمة للتشاور وبحث المواضيع التي تهم المكلف ومالية الدولة لناحية تسهيل المعاملات واصدار المراسيم اللازمة مع حفظ حقوق الخزينة". ولاحظ في هذا السياق أن "الاجتماعات التي عقدت بين القطاع الخاص ومسؤولي وزارة المال أثمرت تقريب وجهات النظر وتعديل بعض الاجراءات لمصلحة المكلف وخزينة الدولة". وقال "نأمل في ان تستمر اللقاءات المشتركة لتذليل اية عقبات قد تطرأ لناحية تنفيذ القانون او المراسيم".

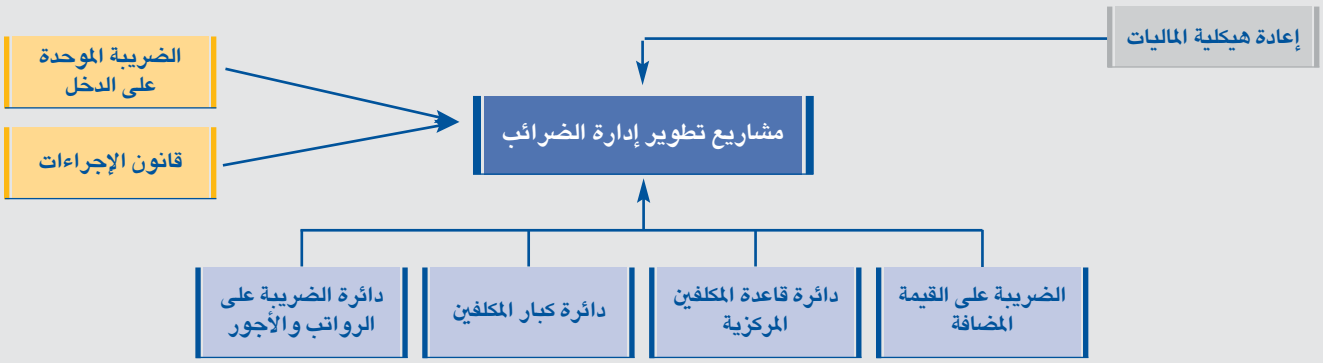

من المشروع إلى القانون

- تحضير مشروع القانون من قبل وزارة المال بدءاً من العام ٢٠٠٤
- احالة المشروع على مجلس الوزراء ومنه على مجلس النواب خلال العام ٢٠٠٦
- اقرار القانون في مجلس النواب بتاريخ ١١ تشرين الثاني ٢٠٠٨ (القانون الرقم ٤٤).

تطبيق القانون

- بدء تطبيق القانون في ١ كانون الثاني ٢٠٠٩
- إعداد مشاريع القرارات في وزارة المال وإحالتها على مجلس شورى الدولة خلال العام ٢٠٠٩
- ورش عمل وحلقات توعية ودورات تدريبية مكثّفة (٢٠٠٩)
- تعديل نماذج التصاريح مع تحديد نسب الغرامات والمهل (٢٠٠٩)
- تعديل أدلّة المواطن (٢٠٠٩).

٥ أبواب و١٩ فصلاً و١٥٧ مادة

الباب الأول: أحكام عامة
الفصل الأول: تعريف المصطلحات (مادة ١)
الفصل الثاني: نطاق القانون وتطبيقه (مواد ٢و٣)
الفصل الثالث: مبادئ عامة (مواد من ٤ إلى ١٠)

الباب الثاني: الموجب الضريبي
الفصل الأول: أحكام عامة (مواد ١١ إلى ١٣)
الفصل الثاني: تسديد الضريبة المستوجبة في حالات خاصة (مواد ١٤ إلى ٢١)

الباب الثالث: الإجراءات الضريبية
الفصل الأول: أحكام عامّة (المواد ٢٢ إلى ٢٦)
الفصل الثاني: التبليغ (مواد ٢٧ و٢٨)
الفصل الثالث: السجلات والمستندات المحاسبية (المواد ٢٩ إلى ٣١)
الفصل الرابع: تعريف وتسجيل المكلفين (المواد ٣٢ إلى ٣٥)
الفصل الخامس: حقوق وموجبات المكلف (المواد ٣٦ و٣٧)
الفصل السادس: التصريح الضريبي (المواد ٣٨ إلى ٤١)
الفصل السابع: التكليف الضريبي (المواد ٤٢ و٤٣)
الفصل الثامن: المراقبة الضريبية (المواد ٤٤ إلى ٥١)
الفصل التاسع: دفع وتحصيل الضريبة (المواد ٥٢ إلى ٥٦)
الفصل العاشر: تحصيل الضريبة بالطرق العادية (المواد ٥٧ إلى ٦٣)
الفصل الحادي عشر: التحصيل الجبري للضريبة (المواد ٦٤ إلى ٩٦)
الفصل الثاني عشر: الاعتراضات (المواد ٩٧ إلى ١)

الباب الرابع: المخالفات والغرامات
الفصل الأول: أحكام عامة (المواد ١٠٣ إلى ١٠٦)
الفصل الثاني: الغرامات (المواد ١٠٧ إلى ١٥١)

الباب الخامس: أحكام انتقالية وختامية
المواد (١٥٢ إلى ١٥٧)

دعوات الى أن تكون المراسيم التطبيقية "بالروحية نفسها من حيث الشفافية والوضوح والتبسيط"

القطاع الخاص: قانون الاجراءات الضريبية وثبة إصلاحية

كتبت كارين حداد:

كيف ينظر القطاع الخاص الى قانون الاجراءات الضريبية، وأي تأثيرات لصدور هذا القانون في رأي الهيئات الاقتصادية، التي تمثّل الشركات والمؤسسات الخاصة المعنية بقانون الاجراءات الضريبية؟

"حديث المالية" وجهت هذه الأسئلة الى رؤساء عدد من الهيئات الاقتصادية والمسؤولين في القطاع الخاص، فأجمعوا على الترحيب بهذا القانون والاشادة به، ورأوا فيه "وثبة" مهمة، من حيث توحيده الاجراءات الضريبية وتبسيطه اياها، آملين في أن تكون المراسيم التطبيقية "بالروحية نفسها من حيث الشفافية والوضوح وتبسيط الاجراءات".

قريطم

رئيس غرفة التجارة والصناعة والزراعة في بيروت غازي قريطم قال إن "القانون الرقم ٤٤ المعروف بقانون الإجراءات الضريبية، والذي دخل مع بدء العام الجديد حيز التنفيذ، يشكّل وثبة جديدة أرادتها وزارة المال".

واضاف أن الوزارة "أرادت من هذه الوثبة توحيد وتبسيط الإجراءات الواجب تطبيقها من قبل المكلفين ومن قبل الإدارة الضريبية في ما يتعلق بأنواع الضرائب والرسوم كافة".

وأوضح قريطم أن القانون يحقق هذا الهدف "من خلال استحداث نصوص صريحة توفر حقوقاً للمكلفين أهمّها:

أ. حق المكلفين ضمن شروط محددة بتعديل التصاريح التي سبق أن تقدموا بها للإدارة الضريبية من دون ان تفرض عليهم غرامة تحقق.

ب. حق المكلفين بالحصول على فائدة تحتسب على مبالغ يعود لهم الحق باستردادها في حال تأخرت الإدارة عن الدفع.

ج. حق المكلفين على الإدارة الضريبية ان تبت اعتراضاتهم ضمن مهل محددة تحت طائلة قبولها حكماً.

د. فصل موجب تقديم التصريح عن موجب تسديد الضريبة بالنسبة لضرائب الدخل والقيمة المضافة وضريبة الـ ٥٪ على الملاهي والفنادق والمطاعم، وبالتالي فصل تطبيق غرامة التأخير في تقديم التصريح عن غرامة التأخير في الدفع".

وأضاف أن تحقيق توحيد الاجراءات وتبسيطها يتم أيضاً من خلال "عدم توجب الغرامات على عدم تختيم السجلات المطلوب من المكلفين بالضريبة مسكها، ومن خلال إلزام الإدارة الضريبية مهلاً وإجراءات محددة، وكذلك من خلال تخفيض نسب ومعدلات غرامات التحقق والتحصيل بالنسبة إلى كافة الضرائب والرسوم التي تحققها وتحصّلها مديرية المالية العامة".

ورأى قريطم أن "هذا القانون يدخل في إطار المشاريع الإصلاحية التي تقوم بها وزارة المال لتحديث الإدارة الضريبية وتفعيلها وتحسين علاقتها بالمكلف". وأضاف "من هذه المشاريع التي تطالب الغرفة بها، إعادة النظر بقانون ضريبة الدخل ليتماشى مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية".

واذ أبدى قريطم "تقدير الغرفة للجهود الإصلاحية التي تبذلها وزارة المال"، شدد على أن "الغرفة مازالت تصر على وضع قانون عصري يوحد الإجراءات الواجب إتباعها مع المكلفين والإدارة الضريبية لكل أنواع الضرائب التي يخضعون لها"، مشيراً الى أنها "ستتابع مساعيها بغية الوصول إلى إقرار مثل هذا القانون".

دباس

ورحب رئيس اللجنة المشتركة بين القطاع الخاص ووزارة المال بصدور هذا القانون "إذ كنا في انتظاره منذ مدة طويلة ونقدر ونشكر جميع الجهات التي عملت على إصداره"، على ما قال.

ولاحظ أن "هذا القانون وحّد الإجراءات المتعلقة بكل الضرائب المعمول بها في لبنان، كقانون ضريبة الدخل والضريبة على القيمة المضافة ورسم الانتقال والأملاك المبنية والضرائب والرسوم الأخرى". وقال "مثالاً على ذلك: المكلف الذي يريد معرفة الغرامات المترتبة عن كل ضريبة أصبح بإمكانه معرفتها من خلال الباب الرابع من القانون، من هنا تكمن أهميته، إذ في السابق كان على المكلف ان يبحث في كل قانون وموادّه لمعرفة مقدار ونوعية الغرامات المترتبة".

وأضاف "كذلك حدد هذا القانون حقوق كل من الفريقين، أي المكلفين والشركات من جهة، والإدارة من جهة ثانية، وكذلك حدد واجبات كل منهما".

وتمنى "ان تكون المراسيم التطبيقية التي هي قيد الانجاز، بالروحية نفسها من حيث الشفافية والوضوح وتبسيط الإجراءات، لتكون لمصلحة المكلف والإدارة، وتكون مناسبة ومتماشية مع روحية القانون، وفي حال تم ذلك يسهل عمل المراقبين والمكلفين في الوقت نفسه".

منسّى

أما رئيس تجمع رجال الأعمال كميل منسّى، فرأى أن "أهمية القانون أنه يوحد الإجراءات الضريبية العائدة الى مختلف القوانين الضريبية المعمول بها في لبنان، وأهمها قانون ضريبة الدخل، والضريبة على القيمة المضافة، وضريبة الأملاك المبنية، ورسم الانتقال، ورسم الطابع...". وأضاف "بشكل عام، و بعد صدور هذا القانون، توحدت بموجبه كل الإجراءات للضرائب والرسوم كافة، وباتت موجبات وحقوق كل من الإدارة الضريبية و المكلفين و القطاع الخاص أوضح مما كانت عليه قبل صدوره، فعلى سبيل المثال، قبل إصدار هذا القانون، كان على الشركات و المكلفين البحث في كل مادة لمعرفة ماهية الغرامات المترتبة لكل ضريبة، أما بعد صدور هذا القانون، فثمة فصل يتعلق بالغرامات العامة لمختلف الضرائب و فصل آخر يتعلق بالغرامات الخاصة لكل ضريبة".

وتمنى "أن تكون المراسيم التطبيقية لهذا القانون التي ستصدر قريباً، واضحة و شفافة، كذلك نتمنى أن يعاد النظر في المادة ٢١ من هذا القانون التي دمجت مسؤولية الشخص المعنوي بالشخص الطبيعي الممثل بمدير عام و رئيس مجلس الإدارة".

غازي قريطم

كميل منسّى

روبير دباس

شارل عربيد

وزارة المال كرّمته بمناسبة تقاعده لكنّ "المشاريع كثيرة"

الياس شربل... "جوهرجي" الموازنة

■ شربل لـ"حديث المالية": وصيتي للعاملين في الموازنة
توسيع المعلومات ومواكبة المتغيرات العالمية

كتبت رلى سيلا:

قلّما كرّمت ادارة عامة في لبنان موظفاً فيها، كما كرّمت وزارة المال مدير الموازنة ومراقبة النفقات والمراقب المركزي لعقد النفقات الياس شربل، في الأيام الأخيرة من السنة المنصرمة.

فمع حلول الأول من كانون الثاني ٢٠٠٩، كان الياس شربل يتمّ الرابعة والستّين من عمره، أمضى نحو ٢٨ عاماً منها في وزارة المال. دقّت ساعة التقاعد للياس شربل، بعد ثلاثة عقود قضاها في الخدمة، تدرّج خلالها في مديرية الموازنة حتى صار بامتياز..."ميزانها". هو كان "كومبيوتر" الموازنة، يحفظ عن ظهر قلب، ومن كل قلبه، شاردتها وواردتها، ولا يشرد عن ذهنه أي تفصيل يتعلق ببند من وارداتها ونفقاتها. هو الشخص الذي يمكن العودة اليه في كل ما يعود الى الموازنة.

وثمة من وصف الياس شربل بأنه كان يتعامل مع الموازنة، كما يتعاطى "الجوهرجي" مع جوهرته: يصقلها، ينظفها، ويزيل النتوءات والشوائب، بكثير من الدقة. كان الياس شربل يجد الحلول لكل المشاكل والمطالب مع الحفاظ على الموازنة وفاعليتها، رغم صعوبة وضع المالية العامة. ويقول عنه وزير المال السابق جهاد أزعور إنّه كان يتميز بأنه "صلب في معارك الموازنة، وفي الوقت نفسه كان يحافظ على احترامه عند الكل".

والياس شربل، الآتي الى عالم المال من سلك التدريس، حاملاً إجازة في العلوم السياسية وإلادارية من كلية الحقوق في الجامعة اللبنانية، انضم الى وزارة المال العام ١٩٨٠، فشغل منصب رئيس الدائرة الادارية في مديرية الموازنة، ثم عيّن رئيسا لمصلحة الموازنة والمراقب المركزي لعقد النفقات في ٢٣ تموز ١٩٩٦. وفي ٣٠ تموز ١٩٩٩ تمت ترقيته الى منصب مدير الموازنة ومراقبة النفقات والمراقب المركزي لعقد النفقات.

في الأعوام العشرة التي تولّى فيها هذه المسؤولية، كان الياس شربل "يشكل عنصر فخر لكل من يعمل في الادارة اللبنانية"، على ما يصفه وزير المال الحالي محمد شطح. وبحسب الوزير أزعور، لم يكن شربل متضلعاً من الارقام ومن عملية ادارة الموازنة فحسب، بل كان أيضاً قيادياً مميزاً، يدير فريقه بـ"روح عائلية"، ويحفّزه، ويعطيه افكاراً جديدة، حتى باتت الطبقة السابعة في مبنى الوزارة، حيث مكاتب مديرية الموازنة، مثلاً يحتذى.

كان الياس شربل، على تواضعه وطلّته "الأبوية"، صاحب "كاريسما" خاصة كمدير، وكان يؤمن بأن "الرئيس يجب ان يكون صبورا وخلوقاً ويتعامل باحترام مع الجميع"، وكان يطبق ذلك. وعندما سألته "حديث المالية" عن وصيته لمن سيخلفه في ادارة الموازنة، قال "أوصيه بمعاملة الموظفين كعائلته الكبرى، والانفتاح على الجميع، واستيعاب المشاكل وحلها، وإضفاء جو من الراحة والاندفاع في العمل".

متسلماً درعاً من الوزير شطح

مع عائلته

...ومع "عائلة" مديرية الموازنة

أما العاملون في مديرية الموازنة، فيوصيهم شربل "بالاستمرار أبداً في جهدهم ونشاطهم المعهودَين، وبالإخلاص والتفاني وتوسيع المعلومات والمعارف بغية الوصول إلى الأصلح والأفضل". ويضيف "إن عمل الموازنة في تطور دائم وعلى العاملين فيها مواكبة كل المتغيرات التي تحصل، لا سيما العالمية منها".

كان حرص شربل على التطور الدائم ومواكبة المتغيرات، أحد العوامل التي جعلته يتقن عمله ويحقق ما حققه. فهو تابع دورة في فرنسا العام ١٩٨٠ مع وزارة الاقتصاد والمال الفرنسية والتفتيش المالي الفرنسي في موضوع الرقابة على المؤسسات العامة، ثم شارك في دورة تدريبية عليا لموظفي الفئة الثانية في العام ١٩٩١، وكذلك تابع ثلاث دورات تدريبية في الولايات المتحدة للتخصص في شؤون الموازنة، في الأعوام ١٩٩٤ و١٩٩٦ و٢٠٠٢.

وشارك شربل أيضاً في عدد من الندوات مع منظمة التنمية العربية في القاهرة في مواضيع تتعلق بالموازنة.

لكن ما صنع الياس شربل أيضاً كان اندفاعه في العمل. كان "سريعاً في العمل، ويعمل حتى أنصاف الليالي"، على ما يروي، ويروى عنه. كانت "بصلته محروقة"، وفق وصف رئيس الحكومة فؤاد السنيورة، الذي لمس قدرات شربل، منذ ان كان وزيراً للمالية، وحرص على حضور حفل تكريمه، الى جانب الوزيرين شطح وأزعور، ومدير المالية العام ألان بيفاني.

ويقول شربل لـ"حديث المالية": "كرّمتني وزارة المال بشكل لفت انتباه كل الإدارات الأخرى، حتى إن أصداء الاحتفال ما زالت تتردد حتى الآن".

لكنّ في قلب الياس شربل غصّة، رغم أنه "فخور" بما حققه: "كنت أطمح للترقي الى الفئة الأولى، لكن الظروف حالت دون ذلك"، على قوله، وعلى ما قال الرئيس السنيورة في احتفال تكريمه، بغصّة أيضاً. غير ان الرئيس السنيورة والوزير شطح لن يتركا إبن المية ومية (شرق صيدا) يرتاح في بلدته مئة في المئة، ويتفرغ لعائلته، ولأحفاده من نجليه وكريمته. فثمة "مشاريع كثيرة مع معالي وزير المالية ودولة رئيس مجلس الوزراء، على أمل الاستمرار"، وفق ما قال شربل لـ"حديث المالية".

وثمة إجماع في وزارة المال على أن ليس سهلاً الاستغناء عن الياس شربل، فهو من تلك الفئة التي تحتاج الإدارة اللبنانية اليها.

الى استاذي الياس شربل

استاذي الكبير،

يعز علي أن أكتب هذه الكلمات لك في مناسبة تقاعدك، لكني وجدت انني يجب أن اخطها عرفاناً ووفاءً، بعفوية وصدق، ومن دون تكلف وتصنع.

بدءاً، شكراً وعذراً...

شكراً لك على كل ما بذلته في سبيلنا من جهد وتضحية وصبر. كم كنت معطاءً ووفياً.

وعذراً منك لاننا لم نكن نقدر أهمية وجودك بيننا ولم نستطع إيفاءك ما تستحق من التقدير.

أما وقد حان وقت الراحة والوداع، فقد بدأنا نحس بحجم الخسارة ومقدار الفراغ.

استاذي الكبير،

ان تقاعدك خسارة كبيرة لوزارة المال.

فربما كان من الممكن الاستغناء عن البعض، ولكن ليس انت، فقد كنت أحد أهم اركان وزارة المال، وواحداً من من عمالقتها، والبصمات التي تركتها خلال مسيرتك، ستبقى منارات مضيئة، اذ كنت قيادياً حكيماً ومخططاً رشيدا.

كم سنشتاق الى وجودك بيننا. كم سنفتقد رعايتك لنا لأنك كنت الأب والاخ والصديق لا الرئيس فحسب.

عهدنا لك، يا أستاذ الياس، أن نكون أوفياء للمبادىء المهنية والأخلاقية والانسانية التي رسمتها لنا طريقاً، ونتمنى لك حياة مديدة ملؤها السعادة.

مراقب عقد النفقات
زياد الشيخ

أكد لـ"حديث المالية" أنه "سيتطلب بذل جهد أكبر من الموظفين لمواكبة تطبيقه"

الحاج شحادة: قانون الإجراءات الضريبية نظّم علاقة الإدارة الضريبية بالمكلّف منذ مباشرته العمل

■ القانون إستحدث حقوقاً للمكلفين منها التصريح والدفع الإلكترونيين

أوضح مدير الواردات في وزارة المال السيد لؤي الحاج شحادة لـ"حديث المالية"، ابرز الاجراءات ونقاط القوة في قانون الاجراءات الضريبية، وشرح ما تقوم بع المديرية لمواكبة تطبيق القانون، متحدثاً عن الصعوبات في هذا المجال، وعن الاجراءات العملية الأولى لتطبيقه. وهنا نص الحديث:

لؤي الحاج شحادة

ما هي بنظركم نقاط القوة في قانون الاجراءات الضريبية؟ وما هي الاجراءات الأبرز والتي تصبّ في خدمة المكلّف؟

حقق قانون الإجراءات الضريبية جملة أغراض يمكن إدراجها تحت عنوانين أساسيين:

العنوان الأول:

- تنظيم العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلف منذ تاريخ مباشرته العمل ولغاية تاريخ توقفه عن العمل، بحيث تم توحيد الإجراءات في قانون واحد ولم يعد المكلف مضطراً لمراجعة أكثر من قانون للإطلاع على تلك الإجراءات.

العنوان الثاني:

إستحداث حقوق للمكلفين وأبرزها:

- السماح للمكلف بتعديل التصريح الذي سبق أن تقدم به للإدارة الضريبية من دون أن تتوجب عليه غرامة وذلك ضمن شروط معينة.
- إستحداث التصريح الإلكتروني والدفع الإلكتروني وفقاً لشروط سيتم تنظيمها.
- فك التلازم بين موجب التصريح وموجب تأدية الضريبة بحيث أصبح بإمكان المكلف أن يتقدم بتصريحه ضمن المهلة القانونية، وإذا تأخر في تسديد الضريبة تفرض عليه غرامة تحصيل فقط بواقع ١ أو ١,٥٪ فيما كان سابقاً يتعرض لغرامة تحقق بواقع ١٠٪ شهرياً مضافاً إليها غرامة التحصيل بواقع ٢ أو ٣٪.
- تحديد فترة ٦ أشهر يمكن أن تمدد إستثنائياً إلى ٩ أشهر للبت بإعتراض المكلف وذلك تحت طائلة إعتبار إعتراضه مقبولاً في الأساس.
- تخفيض الغرامات بنسبة كبيرة تصل إلى ٥٠٪ من الغرامات التي كانت في ظل القوانين الضريبية المعمول بها.
- إعفاء المكلف ولغايات فرض الضرائب من موجب تختيم السجلات المحاسبية.
- السماح للمكلف بمسك السجلات والمستندات بطريقة إلكترونية.
- تحديد مهلة للإدارة للرد على إستفسارات المكلفين. تمديد مدة التقسيط من سنتين إلى ثلاث سنوات.
- حق المكلف الذي قبل إعتراضه جزئياً أو كلياً بالحصول على فائدة على الرصيد المدفوع منه زيادةً.

كيف يجري العمل لمواكبة تطبيق القانون؟

قامت الإدارة الضريبية بتحضير وإعداد مشاريع المراسيم والقرارت التي تحدد دقائق تطبيق القانون وأحيلت هذه المشاريع على مجلس شورى الدولة. إضافة إلى ذلك تقوم الوحدات المالية المختصة بتنظيم ورش عمل للمراقبين والمراقبين الرئيسيين لمراجعة قانون الإجراءات.

ويجري التنسيق مع المعهد المالي لتنظيم دورات تدريبية لجميع الموظفين المعنيين وكذلك لإطلاق حملة إعلامية وتنظيم ندوات لشرح القانون للجهات المعنية كافة، (خبراء محاسبة، نقابات، مهن حرة ، رجال أعمال، تجمع صناعيين...).

هل من صعوبات تواجهونها؟

الصعوبات الأساسية تتركز في إعادة إحتساب الغرامات الصادرة وغير المسددة بإعتبار أن المكلفين يستفيدون من التخفيض الذي حدده القانون وإعادة الإحتساب هذه تتطلب جهداً ووقتاً كبيرين من الوحدات الضريبية المختصة ومن المركز الإلكتروني.

كيف سينعكس العمل ميدانياً على الموظفين؟

لا شك في أن قانون الإجراءات الضريبية سيتطلب بذل جهد أكبر من الموظفين لمواكبة إجراءات تطبيقه، وقد واكبت مديرية الواردات القانون منذ لحظة إقراره، حيث عمدت إلى تجنيد عدد كبير من الموظفين للمساهمة في تحضير النصوص التطبيقية له، وبذلك فأنه من غير المتوقع أن يصادف هؤلاء الموظفون أية صعوبات في تطبيقه.

عملياً، كيف بدأ تطبيق القانون في مطلع ٢٠٠٩؟

عملياً تقوم الدوائر المعنية بإعادة فتح الملفات التي سبق أن درستها وأصدرت التكاليف الضريبية ولم يتم تسديدها من قبل المكلفين، بهدف إعادة إحتساب الغرامات إذا كانت أعلى مما هو محدد في قانون الإجراءات تمهيداً لتمكين المكلفين من تسديدها مخفضة، إضافة إلى تطبيق كافة الإجراءات التي نص عليها القانون.

نقابة المحاسبين: أوضح حقوق الإدارة والمكلّفين ووحّد العمل بالمهل والغرامات

قال الأمين العام لنقابة خبراء المحاسبة المجازين الدكتور دايفيد القزي أن أهمية القانون تكمن في أنه "تناول مختلف أنواع الضرائب وقواعد فرضها موضحاً حقوق الإدارة والمكلّفين، ووحّد العمل بالمهل والغرامات".

ورأى القزي أن القانون "تماشى مع ما هو معتمد دولياً من حيث إعفاء السجلات من التختيم أو التأشير عليها لغاياتٍ ضريبيّة فقــط".

لكن القزي لاحظ، من وجهة النظر النقابية، أن "النصّ الوارد في المادة ٣٨ اعتبر خبير المحاسبة شريكاً للمكلّف، معتبراً أن زهذه الشراكة أمر خطير وتتنافى مع مهمة خبير المحاسبة أي مفوض المراقبة باعتبار أن الصفتين معاً هما لشخصٍ واحد".

المئة على الفروقات الإيجابية الناتجة عن عملية إعادة تقييم استثنائية للأصول الثابتة والعقارات والموجودات لدى الشركات، وتعديل المادة ٥٩ من القانون ٣٧٩ (قانون الضريبة على القيمة المضافة) التي تنص على حق الاسترداد للأموال و الأشياء المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة. وهذه الاجراءات مجتمعة كفيلة توفير نحو ١٨٠ مليار ليرة تساهم، ولو جزئياً، في تمويل كلفة ارتفاع الأجور. أما بالنسبة الى زيادة معدل الضريبة على الفوائد من ٥ في المئة إلى ٧ في المئة، فاكتفى المشروع بطلب الإجازة للحكومة اتخاذ هذه الاجراء، على أن يصار إلى تحديد زمن سريانه بموجب مرسوم بناءً على اقتراح وزير المال، يحدد فيه تاريخ العمل به وفقاً للظروف الملائمة وفي ضوء التطورات الجارية بالنسبة للأزمة المالية العالمية.

ولحظت إيرادات الموازنة ٥٠٠ مليار ليرة من الرسوم على المواد الملتهبة كنتيجة لانخفاض سعر النفط، على افتراض بقاء أسعار النفط على مستويات منخفضة، وإن كان هذا الأمر لا يمكن الركون إليه في ضوء التغيير في أسعار النفط لأسباب خارجة عن إرادتنا وتداعيات ذلك على هذه الإيرادات. وتبقى هذه الزيادة في الواردات معرضة للتقلبات الحادة لأسباب لا سلطة للبنان عليها.

ولم تلحظ إيرادات موازنة ٢٠٠٩ خصخصة الهاتف الخليوي وتأثيره على حجم الواردات، اذ أن المشروع الجديد عكس الفرضية التي كانت موجودة في المشروع الأولي في ما يتعلق بالخصخصة، فافترض عدم حصول الخصخصة بسبب الأوضاع الراهنة في الأسواق، لكنه أشار الى النتائج المتوقعة لامكان حصولها. وأفاد المشروع بأن حصول الخصخصة بدءاً من أول تموز ٢٠٠٩، إذا توافر المناخ الملائم لها في الأسواق المالية، سيؤدي، رغم الخسارة المرحلية في إيرادات الخزينة من وفر موازنة وزارة الاتصالات السلكية واللاسلكية بنحو ٦٠٠ مليار ليرة، الى انخفاض في خدمة الدين العام، جزئياً في العام ٢٠٠٩ ومن ثم في العام ٢٠١٠ وما بعد، مع الإشارة إلى النتائج الايجابية لذلك على صعيد حجم الدين العام وتحسّن في المستوى الائتماني للبنان مضافاً إلى ذلك التحسّن الاقتصادي على أكثر من صعيد بنتيجة تحرير هذا القطاع و توسّعه و تعمّقه وتأثيراته الايجابية على بقية القطاعات الاقتصادية.

العجز

وبالنتيجة العامة، بلغ العجز المقدّر في مشروع الموازنة بحسب الصيغة التي احالتها وزارة المال الى مجلس الوزراء ٤٤١٣ مليار ليرة، أي ما نسبته ٢٨,٣٧٪ من مجموع الإنفاق، في مقابل ٣١٠٧ مليار ليرة في مشروع موازنة العام ٢٠٠٨، أي ما نسبته ٢٧,٠٧٪ من مجموع الإنفاق، أي بزيادة في حجم العجز بقيمة ١٣٠٦ مليار ليرة، وسيتم تمويل هذا العجز عن طريق الاقتراض من خلال إصدار سندات خزينة، ويشكّل هذا العجز نسبة ٩,٤١٪ من الناتج المحلي المقدر للعام ٢٠٠٩ بـ ٤٦٨٨٣ مليار ليرة.

ومن المقدّر أن يبلغ الفائض الأولي في مشروع الموازنة ٢٠٢٨ مليار ليرة، بالمقارنة مع فائض أولي متوقع قدره ١٥٤٣ مليار ليرة في العام ٢٠٠٨.

قانون وثلاثة مراسيم لمواجهة غلاء المعيشة

زيادة الأجور... تحت سقف الاستقرار المالي

من مفاوضات الأجور: الوزير شطح مجتمعاً مع الاتحاد العمالي العام

...ومع الهيئات الاقتصادية

كتب ياسر حسين:

بين ١٤ تشرين الأول ٢٠٠٨ و٨ كانون الثاني ٢٠٠٩، نحو ثلاثة أسابيع، شهدت صدور ثلاثة مراسيم وقانون واحد، تساهم، ولو جزئياً، في تحسين معيشة المواطن اللبناني الذي يعاني أوضاعاً حياتية صعبة وغلاءً متفاقماً أفرغ راتبه من مضمونه، فبات لا "يصمد" الى آخر الشهر. المراسيم الثلاثة، وهي عن الحد الأدنى وغلاء المعيشة في القطاع الخاص وبدل النقل اليومي في القطاعين العام والخاص، والقانون، الذي ينظم الحد الأدنى وغلاء المعيشة في القطاع العام، جاءت لتعالج غلاء المعيشة بالقدر الممكن، تحت سقف عدم المساس بالاستقرار المالي، وعدم التسبب بظاهرة تضخمية على غرار تلك التي شهدها لبنان في مراحل سابقة، وجاءت لتوفق بين مطالب أطراف الانتاج كافة.

ففي ١٤/١٠/ ٢٠٠٨ صدر المرسوم الرقم ٥٠٠ الذي اقرّ الحد الأدنى في القطاع الخاص بقيمة ٥٠٠ الف ليرة شهرياً. كما اقر زيادة الراتب الذي كان يتقاضاه أجير القطاع الخاص بتاريخ ٢٠٠٨/٠٤/٣٠، بقيمة ٢٠٠ الف ليرة كغلاء معيشة، وبمفعول رجعي ابتداءً من الأول من أيار ٢٠٠٨.

وفي هذا التاريخ أيضا صدر المرسوم الرقم ٥٠١، الذي أقرّ تعويض النقل اليومي للمستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل بـ ٨ آلاف ليرة عن كل يوم حضور فعلي، ويعمل به اعتباراً من الأول من تشرين الثاني ٢٠٠٨. ومن الجدير ذكره ان هذا المرسوم تضمن وكما جرت العادة في المراسيم التي سبقته والتي تتجدد منذ ما يقارب ١٤ سنة، تعبير "وذلك لسنة واحدة ريثما يتم تفعيل وسائل النقل العام ويمكن تمديدها سنة ثانية في حال تعذر ذلك خلال السنة الأولى".

كذلك صدر المرسوم الرقم ٥٣٨ الذي يحدد تعويض النقل اليومي لموظفي القطاع العام بـ ٨ آلاف ليرة. ويبدأ العمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من تشرين الثاني من العام ٢٠٠٨.

أما في تاريخ ٢٠٠٩/٠١/٨ فقد صدر القانون الرقم ٦٣ معالجاً مواضيع عدة في الوقت نفسه وهي الآتية:

- أقرّ الحد الأدنى للرواتب في القطاعات والمؤسسات العامة والجامعة اللبنانية أي التي لا تخضع لقانون العمل، بـ ٥٠٠ ألف ليرة شهرياً.
- أقر زيادة غلاء المعيشة للموظفين الذين ما زالوا في الخدمة بحد أدنى هو ٢٠٠ ألف ليرة شهرياً مع مفعول رجعي ابتداءً من الأول من أيار ٢٠٠٨، وزيادة بنسبة ٥٪ من قيمة كل درجة في كل فئة. ونقول "حد أدنى" لأن الموظف في القطاع العام يفيد من ٢٠٠ ألف ليرة تضاف إليها نسبة ٥٪ من قيمة درجة الفئة التي ينتمي لها مضروبة بعدد الدرجات التي اكتسبها هذا الموظف خلال سنوات عمله.
- أقرّ زيادة غلاء معيشة للمستفيدين من معاشات التقاعد، بقيمة ١٧٠ الف ليرة شهرياً.
- أقرّ زيادة على بدلات الإيجار بنسبة ٣٣٪ من قيمتها.
- أفاد أفراد الهيئة التعليمية في المدارس الخاصة من قيمة زيادة غلاء المعيشة، وشرح طريقة تطبيقها على مختلف أنواع المنتمين إلى هذه الهيئة، من المنتسبين للملاك إلى المتعاقدين وغيرهم.
- أقرّ دفع فروقات سلسلة الرتب والرواتب وفروقات غلاء المعيشة عن السنوات ١٩٩٦، ١٩٩٧ و١٩٩٨، المقرّة بموجب القوانين ٧١٦ و٧١٧ و٧١٨ تاريخ ١٩٩٨/١١/١٢ (التي ترفع الحد الأدنى وتحوّل سلاسل رواتب الموظفين في القطاعات العامة). فقد ارتأت الحكومات المتعاقبة، على مدى فترة السنوات العشر المنصرمة، عدم دفع هذه المبالغ بسبب ضخامة قيمتها، فهي تكاد تلامس حدود المليار دولار، وذلك تحت غطاء القانون، فالمادة ١٤ مثلاً، من القانون الرقم ٧١٧ المذكور سابقا، تضمنت التعبير التالي "عند توافر الإمكانات لدى الخزينة"، إلى أن جاء القانون الرقم ٦٣ الذي ينص على أن تدفع الحكومة دفع هذه الفروقات إلى الموظفين عبر تقسيطها على مدى ثلاث سنوات وبالتساوي.

الأزمة المالية العالمية انعكست على فرضياتها

الرواتب والأجور وخدمة الدين ودعم الكهرباء تشكّل ٨٢٪ من نفقات موازنة ٢٠٠٩

انعكست الأزمة المالية العالمية على مشروع قانون الموازنة العامة والموازنات الملحقة لسنة ٢٠٠٩، وهو ما ظهر جلياً في الصيغة الجديدة للمشروع التي أعدت بعد الاجتماعات التنسيقية مع الوزراء المعنيين بكل من بنود هذه الموازنة، انفاذاً لقرار مجلس الوزراء.

فقد تم إعداد مشروع موازنة العام ٢٠٠٩ في ضوء فرضية نسبة نموّ حقيقي في حجم الناتج المحلي تعادل ٣٪، علماً أن النسبة المعتمدة في المشروع الأولي كانت ٥٪، وتم تخفيضها بسبب التداعيات التي قد تنجم عن الأزمة المالية العالمية والتباطؤ الحاصل في منطقة الخليج. كذلك اعتمدت فرضية تسجيل التضخم نسبة ٥٪.

النفقات

وبغضّ النظر عن الجدل الذي رافق درس مشروع الموازنة في مجلس الوزراء بلغت أرقام النفقات المقدرة في المشروع الذي رفع إلى مجلس الوزراء ١٥٥٥٢ مليار ليرة مقابل مبلغ ١١٤٧٥ مليار ليرة للنفقات الملحوظة في مشروع موازنة العام ٢٠٠٨، أي بزيادة قدرها ٤٠٧٧ مليار ليرة أو ما يعادل ٣٥,٥٪، علماً أن مشروع موازنة العام ٢٠٠٩ وضع بصيغته الحالية على أساس الالتزام بسياسة ضبط الإنفاق وترشيده في حدود الممكن مع الأخذ في الاعتبار الاحتياجات المعيشية والاقتصادية الملحة، وذلك للحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي والقدرة على الاقتراض من جهة وعلى الاستقرار الاجتماعي ومن ثمّ السياسي من جهة أخرى.

وبلغ مجموع الزيادة في الانفاق عن المشروع الأولي ٨٨٠ مليار ليرة، شاملاً دفعة السنة الأولى من فروقات الرتب والرواتب، يضاف اليه انخفاض في الانفاق ناجم عن انخفاض أسعار النفط وتالياً في الدعم الذي تقدمه الدولة لمؤسسة كهرباء لبنان، وبنتيجة كل ذلك بلغت الزيادة في الانفاق نحو ٤٨١ مليار ليرة.

وأدت التعديلات التي أدخلتها اللجان المشتركة في المجلس النيابي على مشروع قانون زيادة غلاء المعيشة وإدخالها من ضمنه دفع فروقات سلسلة الرتب والرواتب عن الفترة الممتدة من ١٩٩٦/١/١ ولغاية ١٩٩٨/١٢/٣١ ضمناً، الى تضمين مشروع الموازنة العامة للعام ٢٠٠٩ الاعتمادات الإضافية اللازمة لتغطية هذه النفقات.

وفيما كانت زيادة الـ ٢٠٠ ألف ليرة على الرواتب والأجور موجودة أصلاً في المشروع الأولي، تمت اضافة كلفة الفروقات التي قدّرت في السنة الأولى بـ ٤٠٠ مليار ليرة.

وبلغت الاعتمادات الملحوظة للرواتب والأجور وملحقاتها ٣٦٩٩ مليار ليرة، يضاف إلى ذلك مبلغ ٢٢٥ مليار ليرة، وهي نسبة الرواتب وملحقاتها من المساهمات الملحوظة في مشروع الموازنة للمؤسسات العامة، ويضاف أيضاً إلى ذلك مبلغ ١٣٠٠ مليار ليرة، لمعاشات التقاعد وتعويض نهاية الخدمة، مما يجعل المبلغ الإجمالي ٥٢٢٤ مليار ليرة، ونسبته إلى مجموع نفقات الموازنة ٣٣,٦٪ أو ٥٧,٥٪ إلى مجموع الإنفاق في الموازنة الأولي، أي من دون خدمة الدين العام.

أما مجموع الزيادة على الاعتمادات لتغطية الزيادات على الأجور والرواتب والمعاشات فبلغ ١٣٨٠ مليار ليرة، بينها ٤٠٠ مليار ليرة للقسم الأول من تغطية فروقات سلسلة الرتب والرواتب، و٩٨٠ مليار ليرة لتغطية زيادة غلاء المعيشة بعد التعديلات التي أجريت عليها في اللجان المشتركة (٦٠٠ مليار ليرة موزعة على بند الرواتب والأجور وملحقاتها في مختلف الإدارات، والمتعلقة بزيادة المئتي ألف ليرة على الراتب، و٣٨٠ مليار ليرة ملحوظة في احتياطي الموازنة، بحيث يجري نقلها لاحقاً إلى مختلف الإدارات، وهي ناتجة عن التعويضات المرتبطة بالراتب وتعويض النقل الموقت وتغطية كلفة الزيادة الإضافية للمتقاعدين وتعديل الدرجة التراكمي.

وفي مقابل الزيادة الكبيرة في الانفاق بفعل الزيادات على الرواتب، كان لانخفاض أسعار النفط أثر ايجابي على الموازنة، لجهة انخفاض فاتورة دعم الكهرباء. ففيما تقدّر تحويلات الخزينة اللبنانية إلى مؤسسة كهرباء لبنان للعام ٢٠٠٨ بمبلغ ٢٣٦٢ مليار ليرة مع ارتفاع أسعار النفط عالميا فوق الحد الذي كان مرتقبا عند تحضير موازنة العام ٢٠٠٨، تقدّر قيمة التحويلات المرتقبة خلال العام ٢٠٠٩، وبالنظر إلى الانخفاض الحاصل في سعر المحروقات، بـ ١٤٨٦ مليار ليرة، وذلك بناء على فرضيات اعتماد متوسط سعر نفط خام يعادل ٥٤ دولاراً أميركياً للبرميل بحسب توقعات صندوق النقد الدولي في شهر تشرين الثاني ٢٠٠٨ لمعدل سعر النفط الخام لعام ٢٠٠٩، و هي أسعار معرّضة للتقلّب صعوداً أو هبوطاً بحسب التقلّبات الحادة في الأسعار العالمية للنفط.

واقترحت وزارة المال ضمن مشروع الموازنة العامة للعام ٢٠٠٩ نصاً قانونياً يرمي إلى وجوب تقديم تقارير فصلية تعدّها مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه تتناول مدى التقدّم على صعيد تنفيذ الخطوات الإصلاحية المعتمدة في قطاع الكهرباء وتقديم بيانات واضحة عن الوضع المالي للمؤسسة بما فيها النفقات والإيرادات واستهلاك المؤسسة من المحروقات والتوقعات المرتقبة للعجز خلال الفترة المتبقية من السنة المالية، تُرفع الى مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم من قرارات وإجراءات.

أما خدمة الدين العام في مشروع الموازنة فبلغت ٦٠٤٠ مليار ليرة لبنانية وذلك باستثناء الفائدة التي ستترتّب على المستحقات المتوجبة على مؤسسة كهرباء لبنان التي تقدّر بـ ٢١ مليار ليرة خلال العام ٢٠٠٩، في مقابل مبلغ ٤٦٥٠ مليار ليرة الملحوظ في مشروع موازنة العام ٢٠٠٨، أي بزيادة قدرها ١٣٩٠ مليار ليرة. وتشكل خدمة الدين العام ، أي كلفة الفوائد، نسبة ٣٩٪ من نفقات الموازنة العامة للعام ٢٠٠٩.

يذكر أن الفوائد التي ستدفع خلال سنة ٢٠١٠ قدّرت بنحو ٦٤٣٠ مليار ليرة من دون خصخصة قطاع الهاتف الخليوي، مقارنة بمبلغ ٥٧٥٤ مليار ليرة في حال تمت خصخصة الخليوي خلال الفصل الثالث من سنة ٢٠٠٩، أي بزيادة قدرها ٦٧٦ مليار ليرة على خدمة الدين العام.

وفي المحصّلة، بلغ مجموع نفقات خدمة الدين ونفقات الرواتب والأجور وملحقاتها بما فيها معاشات التقاعد وتعويض نهاية الخدمة ونفقات دعم مؤسسة كهرباء لبنان، نحو ١٢٧٥٠ مليار ليرة، تشكّل نسبة ٨٢٪ من مجمل نفقات الموازنة، مما يبقي فقط ما نسبته ١٨٪ من مجموع الموازنة لتسيير أعمال الدولة و الإنفاق الاستثماري بما في ذلك حصة الدولة في تمويل المشاريع المموّلة من مصادر مالية ميسّرة.

وبلغت النفقات الاستثمارية في مشروع الموازنة ٦٦٠ مليار ليرة، وهذا الرقم يشمل النفقات الاستثمارية في الوزارات، وكذلك التمويل المحلي للقروض المعقودة من قِبل مجلس الإنماء والاعمار، يضاف إليها مبلغ ٤٥٠ مليار ليرة، كسحوبات من القروض المعقودة من قِبل مجلس الإنماء والاعمار، وهي من خارج الموازنة، بحيث يصبح مجموع النفقات الاستثمارية المتوقعة ١١١٠ مليارات ليرة لبنانية و تشكّل نسبة ٢,٣٧٪ من الناتج المحلي GDP و"يصار إلى محاولة تأمين قروض ميسرة لتمويل بعض المشاريع الملحوظة في قوانين البرامج مما يسمح بتخفيف العبء المباشر عن الموازنة من حيث كلفة الاقتراض وجدولة التسديد".

الواردات

في المقابل، قدرت الواردات العادية في مشروع موازنة العام ٢٠٠٩ بمبلغ ١١١٣٩ مليار ليرة، في مقابل ٨٣٦٨ مليار ليرة في مشروع موازنة العام ٢٠٠٨، أي بزيادة قدرها ٢٧٧١ مليار ليرة أو ما يعادل ٣٣٪.

وتضمنت الواردات المقدرة في مشروع موازنة ٢٠٠٩ إجراءات مقترحة لزيادة الواردات من دون فرض أعباء ضريبية جديدة مهمة، منها استيفاء رسوم على الأملاك البحرية (من دون التسويات)، و رسم ٢ في

المعهد المالي استضاف ٩١ جلسة خلال ٣٣ يوماً لـ٢٥٠ عنصراً جديداً في الضابطة

تنشئة... لنواة عمل جمركي جديد!

كتبت سوزان أبو شقرا:

في خطوة جديدة من نوعها، واستكمالا لبعض الجهود الخجولة في الأعوام السابقة، تعاون المعهد المالي مع إدارة الجمارك لإعداد البرنامج التدريبي الخاص بدورة التنشئة الجمركية لعناصر الضابطة الجدد والذي هدف إلى تزويد المشاركين المعلومات الأساسية التي تساعدهم على تسلم مهامهم الجديدة في إدارة الجمارك.

شارك في هذه الدورة ٢٥٠ خفيرا اجتازوا بنجاح امتحانات التطوع وخضعوا بعدها لدورة التنشئة العسكرية: ٢٠٠ منهم برتبة خفير، و٥٠ منهم برتبة خفير سائق، بالإضافة إلى ملازمين إثنين تخرّجا حديثا من المدرسة الحربية.
استمر البرنامج ٣٣ يوما، عقدت خلالها ٩١ جلسة تدريبية، تولّى التدريب فيها مجموعة من الأخصائيين، منهم موظفون من وزارة المال وإدارة الجمارك، ومتقاعدون، وقضاة، ومحامون، درّبوا المشاركين على مواضيع عدة توزّعت تقريبا على عشرة محاور/مناهج.

البرنامج التدريبي كان متجانساً مع المتطلبات والمهام الوظيفية للخفراء والضباط، واجمعت آراء القيّمين، من مدربين ومنظمين ومسؤولين، على أهمية هذه الدورة وعلى انعكاساتها الايجابية التي تجلّت واضحة في فترة التمرس التي يخضع لها المشاركون حاليا، مؤكدين أن الخفراء والضباط الجدد "حصلوا على فرصة ذهبية لم تتسنَ للقدامى منهم سابقا".

المدير العام للجمارك العميد الركن المتقاعد أسعد غانم شدد على أن استقطاب عناصر جدد في الضابطة الجمركية هو ركيزة أساسية للتنمية والحديث، إذ إنهم سيشكلون "نواة لعمل جمركي جديد" وسيوفرون لإدارة الجمارك "طاقة بشرية إضافية لانجاز المهام المنوطة بها".

هذا التوجه أكده أيضا رئيس المجلس الأعلى للجمارك أكرم شديد الذي ابرز بدوره ضرورة إعطاء أهمية خاصة للعناية بالعنصر البشري، من خلال تدريبه وتزويده المهارات اللازمة للقيام بمهامه على أفضل وجه، وتشجيعه من ناحية أخرى (...) من خلال تعديل النصوص القائمة بما يتماشى مع تطور الاوضاع والظروف والمهام المستجدة، حيث "تكون الجدوى، في هذه الحالة، أهم بكثير من أية كلفة".

ويبقى الأمل في أن تتواكب عملية استقطاب المؤهلات الجديدة مع عصرنة إدارة الموارد البشرية وتفعيلها وإجراء التعديلات اللازمة، ليس فقط بهدف المحافظة على الكفايات، بل لتحسين إنتاجية العناصر البشرية وإضفاء دينامية شبابية متجددة في القطاع العام.

جانب من المشاركين في الدورة

مسؤولو الجمارك في مقدّم الحضور خلال افتتاح الدورة

خطوات مميّزة وفاعلة لإدارة الجمارك لمكافحتها

معرض البضاعة المقلّدة يرحّب بكم!

كتبت مايا ملحم*:

هي ليست صيدلية، ولا محلاً للثياب والأحذية وحقائب اليد، ولا متجراً للعطور ومستحضرات التجميل، ولا دكاناً يبيع السجائر والصابون، ولا مكاناً لبيع أجهزة الهاتف الخليوي أو الاسطوانات المدمجة الخاصة بالموسيقى والأفلام وألعاب الفيديو.

هي صالة صغيرة في حرم مرفأ بيروت، فيها كل هذه الأنواع من البضائع، ولكن...للعرض لا للبيع. فهذه البضائع، التي تحمل أسماء أهم الماركات العالمية، مقلّدة ومزوّرة، تم ضبطها في لبنان، وهنا، في هذا "المعرض"، الذي زارته "حديث المالية" واطلعت عليه ميدانياً، عيّنات منها.

الصالة لها مثيلات في دول أخرى، وخصوصاً أن مشكلة البضاعة المقلّدة تكتسح اسواق العالم بأسره، فبات من غير المضمون شراء سلع غير مقلّدة حتّى في أشهر بلدان التسوّق. ففي الولايات المتحدة وفرنسا، مثلاً، معارض للبضاعة المقلّدة توثّق فيها كل عيّنة لجهة بلد المصدر، والمستورد، وبلد المقصد، ونوع البضاعة وكميّتها... وقد عرضت هذه الفكرة على مديرية الجمارك العامة في العام ٢٠٠٥ فوافقت على إنشاء الصالة.

الصالة غير مفتوحة للعموم، ولكن رغم ذلك يمكن أيّ جهة أو مؤسسة تقديم طلب الى المديرية العامة لزيارتها وتالياً التعرف على أنواع البضائع المقلدة التي ضبطت من قبل رجال الجمارك.

وتؤازر ادارة الجمارك بدأب مكتب حماية الملكية الفكريّة في وزارة الاقتصاد لضبط عمليّات تهريب البضاعة المقلّدة، واتخذت لهذا الغرض خطوات مميزة وفاعلة. وعندما تقمع المخالفة، تُعلِم ادارة الجمارك مكتب حماية الملكيّة الفكريّة ويبلّغ تالياً صاحب الحق أو الوكيل المتضرر عن طريق وزارة الاقتصاد. فعلى سبيل المثال، ضبطت أخيراً كميّة مقلدة من أحد الأدوية المعروفة والواسعة الانتشار، فقدمت الشركة المتضررة شكوى، مبيّنةً الفرق بين البضاعة الأصليّة والمقلدة التي ضبطت، وذلك بعد أن تولّى صيدلاني من قبل الوكيل، فحص عيّنة من هذه الأدوية، وأثبت أنّها غير أصليّة.

وقد تضطر الشركة المتضررة، في بعض الحالات، إلى أن ترسل عيّنة من البضاعة المضبوطة الى المصنع الرئيسي للتأكد من أنّها غير صالحة. وفي هذا الاطار، نظمت شركات عالمية كثيرة مثل "بنادول" و"ادكو" و"مرسيدس" و"روش" و"فيليب موريس" في لبنان دورات لتدريب رجال الجمارك على كشف البضاعة المقلّدة، وذلك بدرس معايير معيّنة تقدّمها كلّ شركة عن المنتج الذي تصنّعه والذي يثبت أنّه أصلي، بهدف تسهيل التعرّف على البضاعة الأصليّة و التمييز بينها و بين تلك المقلّدة.

وتجدر الإشارة الى أنّ لبنان عضو في نظام "ريلو" الشرق الأوسط التابع للمركز الإقليمي في الرياض– المملكة العربية السعودية، و لمنظمة الجمارك العالمية في بروكسل، والذي يهدف الى مكافحة الجريمة الجمركية و ضبط المواد الممنوعة (مخدرات، سلائف....)، والبضائع المقلّدة والغش التجاري. ويجري تعميم الضبطيّات على الدول الأعضاء لاستثمار المعلومات الواردة فيها والتصدي لمحاولات التهريب المماثلة.

لكنّ حجم مشكلة البضاعة المقلّدة في لبنان ليس بالخطورة التي قد يتصورها البعض، إذ أنّ كمية البضائع المقلّدة التي تضبط والتي من شأنها أن تؤثّر على الصحة والسلامة العامة، كالأدوية وفرامل السيارات ومستحضرات التجميل، أقلّ بكثير مما يضبط في دول أخرى! ويبقى الاتكال الأساسي على ثقافة المشتري اللبناني ووعيه في التمييز بين البضاعة المقلدّة والأصليّة.

* **مراقب مساعد**

أحد أقسام المعرض

أدوية وعطور ومستحضرات

"جناح" آخر

حقائب يد

ساعات

اسطوانات مدمجة وألعاب

تلف بيئي

في حال ضبطت بضاعة وتمّ التأكد من أنّها مقلّدة، تتلف بعد موافقة مكتب حماية الملكية الفكرية في وزارة الاقتصاد والتجارة وذلك بالتنسيق مع وزارة البيئة ومع البلدية التي سيتم تلف البضاعة في نطاقها، وذلك من أجل مراعاة الشروط البيئية وعدم الإضرار بالصحّة العامة.

وقد تم أخيراً مثلاً تلف أكثر من ٧٠٠ ألف أسطوانة مدمجة في مصنع في الشويفات بعد أن تم فرز البلاستيك عن الحديد والورق. وعملية التلف قد تكون أحياناً أكثر تعقيداً لجهة فرز مكوّنات البضاعة وأيضاً لجهة أخذ موافقة بلديّة لتلف البضاعة ضمن أراضيها. ويتم راهناً التنسيق بين إدارة الجمارك ووزارة البيئة لحلّ مشكلة البضاعة المقلّدة التي لم تتلف حتّى الآن للأسباب المذكورة، وقد تم الاتفاق مع مصنع لبناني تكفّل مهمّة تلف هذه الضائع. أمّا لجهة تلف الأدوية المقلّدة، فإنّ إدارة الجمارك وأيضاً بالتنسيق مع وزارتي البيئة والصحّة العامة، تدرس إمكان تلفها في مصنع كبير في لبنان مجهّز بآلات حرق تعمل على درجات حرارية عالية.

شبكة "غيفت–مينا": خطط لتعزيز دورها الاقليمي

تعتزم شبكة معاهد ومراكز التدريب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا GIFT-MENA، التي يتولى معهد باسل فليحان أمانة سرّها، تعزيز موقعها على الصعيد الإقليمي، تحقيق أكبر قدر من تبادل الخبرات والتعاون المتعدد الطرف.
وفي هذا السياق، يحتل معهد باسل فليحان موقعاً مهماً، اذا هو يتكرس يوماً بعد يوم مركزاً اقليمياً لتبادل المعارف. وقد استضاف المعهد قبل أشهر المعهد اجتماع اللجنة التأسيسية لـ "غيفت– مينا"، الذي وضع التوجهات العام للمرحلة المقبلة.

من اجتماع شبكة "غيفت–مينا" في معهد باسل فليحان

وستكثف الشبكة جهودها لتدريب المدربين والتدريب الإعدادي لموظفي المالية العامة في مناطق الشبكة، وستبادر الى وضع ميثاق تبادل مناهج التدريب وملف المدرب (Trainer Kit).
واختارت لجنة التوجيه التابعة للشبكة تركيز جهودها على تعزيز الطابع المؤسسي للشبكة، من خلال تكريس سياسة توظيف مستمرة، وتعبئة الموارد المالية لتطوير وتنفيذ مشاريع جديدة، وتنظيم مؤتمر سنوي تحت عنوان GIFT-MENA، واستحداث موقع إلكتروني للتعريف عن للشبكة.

٣ نشاطات تدريبية للعراقيين في ٢٠٠٨

شهد العام ٢٠٠٨ تعاوناً لافتاً ومثمراً بين معهد باسل فليحان والوزارات العراقية ضمن سلسلة اتفاقات تعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا).
وتمثّل هذا التعاون بتنظيم ٣ نشاطات مخصصة للعراق، شارك فيها ٣٩ عراقياً من وزارات وجهات مختلفة.

عدد من العراقيين المشاركين في دورات معهد باسل فليحان، مع بعض أعضاء فريق المعهد

وكان أحدث هذه النشاطات استضافة المعهد، من ٩ إلى ١٣ تشرين الأول الجاري، بالتعاون مع الاسكوا وبرنامج الأمم المتحدة (العراق)، وفداً عراقياً يضم ١٣ مسؤولاً من المركز الوطني للاستشارات والتطوير الإداري العراقي، تعرفوا على تجربة المعهد المالي في مواكبة مشاريع التطوير في وزارة المال، وعلى الدور الذي لعبه المعهد المالي في تحقيق التغيير داخل الإدارة.
وفي نيسان، نظّم المعهد ورشة عمل عن زالاتجاهات الحديثة في الإدارة المالية والتدقيق الداخليس، بالتعاون مع الاسكوا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، شاركت فيها مجموعة من ٢٠ شخصاً من كبار المديرين والمسؤولين العراقيين، تعرفوا على الاتجاهات والتقنيات الحديثة ذات الصلة بالإدارة المالية العامة وتحديداً الموازنة والمحاسبة العامة.
ولقد لاقت هذه النشاطات المنعقدة في بيروت إقبالاً واستحساناً من قبل المنظّمين والمشاركين وفتحت المجال أمام تبادل الخبرات بين لبنان والعراق. وقد برهن المشاركون العراقيون عن جدية كبيرة وعن خبرة عميقة في عملهم.
وقد نتج أيضاً عن هذه الورش والبرامج التدريبية سلسلة مواد وأدلّة تدريبية في مواضيع الإدارة المالية والتخطيط الاستراتيجي والصفقات العامة، سيعمل المعهد على إصدارها لاحقاً.

التعديلات على نظامها تشجع المستثمرين

حوافز جديدة لشركات الـ"اوف شور"

كتب نزار طراد:

اثار صدور القانون الرقم ١٩ في ٩ ايلول ٢٠٠٨، والذي أدخل مجموعة من التعديلات المهمة على نظام الشركات المحصور نشاطها خارج لبنان (أوف شور)، ارتياحاً كبيراً في الأوساط الاقتصادية التي رأت في هذه التعديلات عنصر جذب جديداً للاستثمارات، وخصوصاً أن لشركات السأوف شورس حسنات عدة على المستوى الاقتصادي.
أول حسنات شركات السأوف شورس أنها توفّر فرص عمل للبنانيين، ومنهم أصحاب المهن الحرة، كمدققي الحسابات والمحامين. كذلك فان هذه الشركات تستأجر مكاتب لها في لبنان أو تشتري هذه المكاتب، مع مراعاة قانون تملك الأجانب لحقوق عينية عقارية في لبنان. وتقوم هذه الشركات أيضاً بفتح حسابات في المصارف اللبنانية، وبالتالي باستعمال هذه المصارف في التحويلات والعمليات المالية.

وشركات الـ"اوف شور" في لبنان نشأت بموجب المرسوم الاشتراعي الرقم ٤٦ الصادر في ١٩٨٣/٦/٢٤، وكان السبب الرئيسي من وراء هذه الشركات ايجاد إطار قانوني يسمح بالاستفادة من مفهوم إقليمية الضريبة المنصوص عنه في المادة ٣ من قانون ضريبة الدخل.

ووفرت هذه الشركات للمستثمرين حسنات عدة، منها:

- دفع ضريبة مقطوعة سنوياً بغض النظر عن حجم أعمال الشركة أو أرباحها (مليون ليرة سنوياً).
- الاستفادة من المنطقة الحرة، اذ من المسموح لشركة السأوف شورس إجراء عمليات تجارية أو خدماتية في هذه المنطقة مع الشركات غير المقيمة والأشخاص المغادرين للأراضي اللبنانية.
- إعفاء الشركة من الضريبة على الرواتب والأجور (الباب الثاني) بالنسبة لرواتب المستخدمين العاملين خارج لبنان.
- عدم خضوع توزيعات الأرباح على المساهمين للضريبة على رؤوس الأموال المنقولة (الباب الثالث).

وجاءت التعديلات الأخيرة لنظام شركات الـ"أوف شور"، المنصوص عنها في القانون الصادر في أيلول ٢٠٠٨، لتعزز الحوافز للمستثمرين في مجال ال"أوف شور". وهذه التعديلات كرست بالنص بعض الممارسات والاجراءات التي كانت تطبق عملياً، أو حتى استحدثت حوافز جديدة.

ومما كرّسه القانون الجديد:

- إعفاء إيرادات الشركة وعائداتها الناتجة عن توظيف أموالها خارج لبنان من الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة (الباب الثالث).
- إعفاء المبالغ التي تدفعها الشركة إلى أشخاص معنويين أو طبيعيين مقيمين خارج لبنان لقاء خدمات تؤدى في الخارج من ضريبة المواد ٤١ و ٤٢ و٤٣ من قانون ضريبة الدخل.

أما جديد التعديلات فهو الآتي:

- إعفاء الفوائد التي تدفعها الشركة إلى أشخاص معنويين أو طبيعيين مقيمين خارج لبنان من الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة (الباب الثالث).
- إعفاء أسهم الشركة ومساهميها من كل ضرائب الانتقال والإرث والرسوم المرتبطة بها من أي نوع كانت.
- إمكان تصدير الخدمات المهنية والإدارية والتنظيمية وخدمات وبرامج المعلوماتية انطلاقاً من لبنان واعتبار هذه العمليات في صلب العمليات التي تقوم بها شركة السأوف شورس وتالياً عدم خضوعها للضريبة.

"اتفاق التعاون بينه وبين المعهد العربي للتخطيط سيؤدي الى تطوير الكفايات"

عيسى الغزالي لـ"حديث المالية": معهد باسل فليحان رائد إقليمياً

عيسى الغزالي

وصف المدير العام للمعهد العربي للتخطيط الدكتور عيسى الغزالي معهد باسل فليحان بأنه "رائد لبنانياً وإقليمياً"، وقال ان اتفاق التعاون الذي وقعه المعهد العربي مع معهد باسل فليحان في السابع من كانون الثاني ٢٠٠٩، على هامش اجتماع مجلس أمناء المعهد العربي في بيروت، سيؤدي الى "تطوير الكفايات العربية في مجالات التدريب والبحوث والاستشارات".

"حديث المالية" التقت الغزالي خلال مشاركته في اجتماع مجلس الأمناء في بيروت، وعقب توقيعه مذكرة التفاهم مع وزير المال الدكتور محمد شطح، وأجرت معه الحديث الآتي:

ماذا تضيف الاتفاقية الموقعة مع معهد باسل فليحان إلى دور المعهد العربي للتخطيط وإلى قدراته، و كيف يفيد منها؟

إن تعاون المعهدين وتبادل الخبرات بينهما سيؤدي إلى تحقيق أهداف مشتركة تتمثل في تطوير الكفايات العربية في مجالات التدريب والبحوث والاستشارات، من خلال أحدث المهارات الفنية والوسائل المتطورة. إن المعهد العربي للتخطيط في الكويت يحرص على إقامة شبكة واسعة من العلاقات بالخبراء والمؤسسات العربية والإقليمية والدولية، وتحديداً المعاهد المناظرة كمعهد باسل فليحان، للاستفادة من خبرات المؤسسات الأخرى ذات الصلة بمجالات اهتمامه في تنفيذ مُختلف أنشطته.

الغزالي مشاركاً في اجتماع مجلس أمناء المعهد

هل سيتركز التعاون على الجانب التدريبي؟

بالتأكيد ان التعاون بين الطرفين لن يتركز على الجانب التدريبي فحسب، بل سيشمل مجالات عدة منها اللقاءات العلمية التي تُعالج فيها موضوعات مهمة وحيوية تتعلق بقضايا التنمية والإدارة الاقتصادية في الدول العربية، ومنها أيضاً الدراسات والأبحاث التي تخدم بشكل مباشر أو غير مباشر العملية التنموية في ظل التطورات النظرية والمستجدات المحلية والإقليمية والدولية، بالإضافة إلى توفير خبرة استشارية في مجالات التخطيط والتنمية بين الطرفين.

كيف تنظرون إلى تجربة معهد باسل فليحان على المستويين اللبناني والإقليمي؟

في رأيي أن معهد باسل فليحان، خلال ١٢ عاماً من الإزدهار، أثبت وجوده بين المعاهد المناظرة من خلال التدريب والبحوث والاستشارات واللقاءات العلمية والنشر والنهوض بمستويات الأداء المؤسساتي في الصناعة المالية. لقد كان معهد باسل فليحان، على مدى هذه الأعوام، من المعاهد الرائدة في مجاله، لبنانياً وإقليمياً.

لماذا تم اختيار لبنان لعقد المؤتمر الثامن للمعهد في آذار المقبل عن دور القطاع الخاص في التنمية، و ما هي أهمية هذا المؤتمر في هذه المرحلة؟

حرصاً من المعهد العربي للتخطيط على مساندة جهود التنمية في الدول العربية كافة، تم إختيار لبنان لعقد المؤتمر الثامن للمعهد، بهدف دعم مسيرته و جهوده، و تفعيلاً لدوره الدائم الذي يتمثل في كونه ملتقى الحضارات و بلد السياحة الثقافي. وتتمثل أهمية المؤتمر في توفير منبر لتبادل الآراء، واستعراض الخبرات، وتعظيم التفاعل بين صناع القرار والباحثين حول المواضيع الاقتصادية ودور القطاع الخاص في هذا الإطار.

"اقبال من الموظفين الاردنيين على برامج المركز"

الخصاونة: معهد باسل فليحان بلغ مرحلة متطورة في التدريب المتخصص

حازم الخصاونة

استضاف المعهد المالي - معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي في كانون الثاني الفائت بعثة من مديرية المركز التدريبي الأردني، في إطار برنامج العمل المشترك بين المركز الأردني والوكالة الفرنسية للتعاون التقني الدولي لوزارات الاقتصاد والمالية "أديتيف" ومعهد باسل فليحان.

"حديث المالية" التقت مدير المركز التدريبي السيد حازم الخصاونة وأجرت معه مقابلة عن تطور المركز وآفاقه المستقبلية. وهنا نص المقابلة:

هل انطلق المركز التدريبي الأردني بشكل كامل، وهل يؤدي في الوقت الراهن الدور الذي أردتموه له، واي مستقبل تتصورون له؟

انطلق المركز التدريبي الأردني الهاشمي في العام ٢٠٠٧ وافتتح رسمياً في حزيران ٢٠٠٧ بحضور السفير الفرنسي في عمان ومعالي وزير المالية الأردني. وتلحظ الخطة الاستراتيجية أن يكون نمو المركز التدريبي على ثلاث مراحل:

- المرحلة الأولى تخص العاملين في وزارة المالية الاردنية و دوائرها.
- المرحلة الثانية تشمل القطاعات الحكومية كافة والأجهزة المالية في المملكة الاردنية الهاشمية.
- المرحلة الثالثة هي تعميم الخدمات على المستوى الإقليمي.

وسيكون التركيز على البرامج المهنية المتخصصة في تأهيل العاملين في الدوائر العامة.

هل يواكب المركز عملية الاصلاح الاقتصادي التي تشهدها المملكة الأردنية الهاشمية؟

بالتأكيد، فالخطط التدريبية كافة تبنى وفقاً للخطة الاستراتيجية العامة التي تتبناها وزارة المالية في المملكة الاردنية الهاشمية، والتي تركز في جزء كبير من محاورها على برامج الإصلاح المالي وفقاً لخطة المملكة، وعلى بناء قدرات العاملين في وزارة المالية وتحسين مستوى الخدمات المقدمة للمستفيدين من خدماتها. وترجم ذلك في البرامج التدريبية التي يعرضها المركز التدريبي، والتي تعكس البرامج الإصلاحية كافة، وابرزها إصلاح مدة التقاعد، والإطار المالي المتوسط المدى، إضافة إلى إعداد الموازنة بالطرق الحديثة، وفق مفهوم "الموازنة الموجهة بالنتائج".

كيف ينظر موظفو القطاع العام الى عملية التدريب، وهل تساعد الأنظمة والآليات الموجودة في تحفيزهم وتشجيعهم على التدريب؟

موظفو القطاع العام الأردني منسجمون طبعاً مع التوجه العام لوزارة المالية، والذي يعتبر أحد أهم ركائزه الإستثمار في الموارد البشرية، بحيث تكون النبض الرئيسي للموازنة والخزينة. وبالتالي معظم الموظفين في القطاع العام يرغبون في أن يلتحقوا ببرامج التدريب التي تؤدي إلى تطوير قدراتهم، وبالتالي ثمة إقبال على برامج التدريب، وتفاعل معها.

ما هي أهمية التعاون مع "أديتيف" ومع معهد باسل فليحان؟

ثمة تعاون مهم جداً ومثمر وبنّاء مع "أديتيف" ومعهد باسل فليحان، اذ تم إنشاء المركز التدريبي في وزارة المالية بالتعاون التام مع "أديتيف" من خلال برنامج مبادلة الدّين مع الحكومة الفرنسية. وبالتعاون التام مع "أديتيف" تم وضع الخطط التشريعية والتنفيذية و الاستراتيجية لإنشاء المركز التدريبي، ولايزال التعاون مستمراً.

كيف تنظرون الى تجربة معهد باسل فليحان؟

إنّها من التجارب الرائدة في مجال التدريب المتخصص في المالية العامة، اذ تعاني المنطقة شحّاً في وجود مراكز تدريبية متخصصة في هذا القطاع. ونمو معهد باسل فليحان قد يكون حصل على مراحل زمنية متباعدة لكنه وصل الى مرحلة متقدمة ومتطورة في عمليات التدريب المتخصص.

ك. ح

بينهم ٣٠ في المئة خبراء وأكاديميون من خارج وزارة المال

١٥٠ مدرّباً في "دفتر عناوين" معهد باسل فليحان

لمياء البساط متحدثة خلال الحفل التكريمي للمدرّبين

الشموع المستديرة المتنوعة الألوان، التي وزعت كهدايا ظهر يوم الثلثاء ٣٠ كانون الأول ٢٠٠٨، عند مدخل مطعم Le Particulier في السوديكو، حيث كان معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي يقيم حفل تكريم للمدرّبين الذين يتعامل معهم، لم تكن مجرد زينة للديكور الداخلي تناسب أجواء عيد رأس السنة، بل كانت اشبه برموز لرسالة المعهد: اضاءة شمعة المعرفة، بكل ألوانها، لانارة طريق الاصلاح والتطوير كما خطتها رؤية مؤسسي المعهد ومن بينهم الشهيد فليحان.

أكثر من ١٥٠ شخصاً ساهم كلّ منهم، على مدى سنوات، في اضاءة هذه الشمعة التي يحملها المعهد، منذ تأسيسه، مشعلاً، بل منارة. انّهم النواة الأساسية للمدرّبين الذين يتكّل عليهم المعهد في برامجه التدريبية في مختلف المواضيع المالية والاقتصادية والجمركية والإدارية.

المعهد حرص منذ تأسيسه على بناء قاعدة من المدربين من داخل وزارة المال ومن خارجها واستطاع أن يسجّل في دفتر عناوينه كل هذه الأسماء. واذا كان ٧٠ في المئة من هؤلاء المدرّبين ينتمون الى وزارة المال، فان البقية هم من الخبراء العاملين في القطاع الخاص ومن الأساتذة الجامعيين ومن كبار الموظفين في القطاع العام.

وأراد المعهد من الحفل التكريمي، تقديم "تحية تقدير إلى المدرّب"، أي الى "كلّ من ساهم في السنوات الماضية، من خلال موقعه، في نشر ثقافة التعلّم في القطاع العام وفي التأسيس لثقافة التطوير المستمر لقدرات العاملين على خدمة هذا الوطن"، على ما قالت مديرة المعهد السيدة لمياء مبيّض البساط في كلمتها.

على أن أبرز التحديات أمام المعهد في السنوات المقبلة "ضمان حقّ الموظف في التدريب، وربط هذا التدريب بمساره الوظيفي والمهني"، وايجاد "إطار منظّم للمدرّبين يحدد أخلاقية هذه المهنة وتفاصيلها".

وكان البارز في المناسبة دعوة البساط، خلال تعدادها "التحديّات" التي تنتظر المعهد في الأعوام المقبلة، إلى "إيجاد إطار خاص بالمدرّب ومساحة مخصصة لهذه المهنة فيصبح للمدربين إطار منظّم يحدد أخلاقية هذه المهنة وتفاصيلها أسوة بالدول المتقدّمة". ومن التحديات الأخرى، بحسب البساط، "ضرورة التوصّل إلى خلق إطار تنظيمي و/أو تشريعي للتدريب يضمن حقّ الموظف في التدريب ويربط هذا التدريب بمساره الوظيفي والمهني".

تجدر الإشارة الى أن المعهد يطلق سنوياً برنامج تدريب المدرّب، ويرسل إلى خارج لبنان موظفين مختارين للمشاركة في برامج مماثلة، فقاعدة التدريب الى اتساع، لأن دور المعهد يكبر يوماً بعد يوم، ومعه تكبر الطموحات الاصلاحية والتطويرية.

حياة الوزارة

بنون وبنات

- رزقت المراقب ميراي الحاج (مالية جبل لبنان – دائرة الالتزام) مولودة سمّتها جويا.
- رزقت المراقب جوسلين شمعون (مالية جبل لبنان – دائرة خدمات المكلفين) مولودة سمّتها ماريا.

- رزق السيد هاني يموت (المركز الآلي في محافظة جبل لبنان) مولوداً سمّاه رامي.

المكتبة المالية

La finance islamique à la française
un moteur pour l'économie
une alternative éthique

نحو ١٣ اختصاصياً شاركوا، تحت ادارة جان بول لارامیه، في وضع الكتاب الصادر حديثاً عن Secure finance بعنوان "الصيرفة الاسلامية على الطريقة الفرنسية– محرّك للاقتصاد وبديل أخلاقي". وبين المشاركين في معالجة المحاور التي يتناولها الكتاب، اربعة لبنانيين، هم عبد المولى الشعّار، وأنطوان سليم شبلي، وشكري جوزف سرحال، في حين قدّم للكتاب النائب الاول لحاكم مصرف لبنان الدكتور أحمد جشّي.

الكتاب الذي يقع في ٣١٠ صفحات، يبحث في اسباب تأخر فرنسا وصناعتها المالية نحو عشر سنوات، في مجال الصيرفة الإسلامية، بالمقارنة مع النمو الذي تشهده هذه الصيرفة في بريطانيا. ويشدد الكتاب على أن الصيرفة الاسلامية يمكنها أن تكون محرّكا ممتازاً للصناعة المالية الفرنسية ولمجمل الاقتصاد الفرنسي.

ويتساءل: "لماذا لا تعتبر فرنسا الصيرفة الاسلامية فرصة وطنية بدلاً من النظر اليها على أنها خطر؟ ولماذا لا يتيح النظام المصرفي والمالي الفرنسي للمسلمين في فرنسا، وهم أكبر جالية مسلمة في الغرب، إمكان الافادة من مجموعة منتجات وخدمات بديلة تنسجم مع انتمائهم الديني، ويمكنها أن توفّر للفرنسيين جميعاً حلاً ديناميكياً وأخلاقياً لمشاكلهم المالية والاستثمارية؟"

نشرة صادرة عن معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي

الإشراف العام: لمياء المبيّض بساط
رئيس التحرير: باسم الحاج
شارك في هذا العدد: جنان الدويهي، سابين حاتم، رولا سيلا، يارا ياسين، مايا ملحم، ياسر حسين، جيزيل بحصة، مي قهوجي.

تصميم وتنفيذ: دوللي الهاروني
طباعة: المطبعة العربية

يُمكن إرسال مقالاتكم بواسطة البريد الالكتروني على العنوان التالي:
contact@if.org.lb
هاتف: ٠١/ ٤٢٥١٤٧ – ٠١/ ٤٢٥١٤٩ فاكس: ٠١/ ٤٢٦٨٦٠

جميع الحقوق محفوظة للمعهد – ٢٠٠٩

تطوير سياسات التوظيف والتدريب: أفكار من وحي الورشة الاصلاحية الفرنسية

هيو (الثاني من اليمين) خلال الندوة التي أقيمت في معرض الكتاب الفرنسي

من الحلقة النقاشية التي أقيمت في مجلس النواب

كتبت يارا ياسين:

كانت الورشة التطويرية التي بدأتها الدولة الفرنسية لتحديث سياسات التوظيف، محور اهتمام معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي في الأشهر الأخيرة، من منطلق حرص المعهد على مواكبة أحدث التجارب الدولية في مجال تطوير سياسات التوظيف والتدريب في القطاع العام.

وفي هذا الإطار، جاءت إستضافة المعهد، بالتعاون مع وكالة التعاون التقني الدولي الفرنسية (ADETEF) التابعة لوزارتي الاقتصاد والمال الفرنسيتين، الخبير الفرنسي ديديه هيو Didier Hue من وزارة الاقتصاد والصناعة والعمل الفرنسية، والذي واكب أبرز مشاريع التطوير في فرنسا في مجال سياسات التوظيف لاسيما في وزارة المال، للإطلاع منه على التجربة الفرنسية الرائدة والافادة من خبرته في هذا المجال.

الخبير الفرنسي أطل على جمهور لبناني متخصص، مرتين، الأولى تحت قبة مجلس النواب، حيث شارك في حلقة نقاش الى جانب وزير المالية الدكتور محمد شطح ورئيس لجنة الإدارة والعدل البرلمانية النائب روبير غانم، بحضورعدد من النواب والمسؤولين القياديين في الإدارات العامة والهيئات الرقابية، وخبراء، وأكاديميين، وممثلين لهيئات المجتمع المدني. أما الاطلالة الثانية للمحاضر الفرنسي، فكانت في معرض الكتاب الفرنسي الذي أقيم في مجمّع "بيال".

وهيو، المسؤول عن قسم التدريب في الأمانة العامة لوزارة الاقتصاد والصناعة والعمل الفرنسية، تحدّث في المناسبتين عن هيكلية التدريب وفتراته والساعات المخصصة له، وحق الموظف الفردي في التدريب، ومبادئ وآلية مقابلة التدريب السنوية، ودور اللجان والنقابات المعنية بالتدريب. وتناول هيو أيضاً اللجنة الوطنية المعنية ببرمجة التدريب والإشراف عليه بالتنسيق مع مديري الموارد البشرية. وشرح هيو أبرز التوجهات الحالية في سياسات تطوير التوظيف والتدريب في القطاع العام في فرنسا، وعرض للمحاور التي تركّز عليها ورشة التطوير، ومنها الحاجة إلى تعديل مبادئ التوظيف وآلياته، وكيفية جعل التوظيف أكثر مهنية، ومدى مساهمة التدريب في تطوير عمل اللجان المولجة مهام التوظيف. كذلك، وبحسب هيو، يركّز الجهد التحديثي على تطوير مباراة الدخول إلى الوظائف العامّة، وهل يجب الخروج من مركزية المباراة إلى اللاحصرية. ومن الإشكاليات التحديثية، أيضاً استفادة الفئات المهمّشة من الوظائف الشاغرة في القطاع العام، وهل من المفيد إيجاد آلية تنسيق بين القطاعين العام والخاص في موضوع التوظيف.

وعرض هيو للنقلة النوعية والشاملة التي شهدتها فرنسا في مجال التدريب لموظفي القطاع العام، وهي تتجلّى في قانون جديد يعطي الموظف الحق الفردي في التدريب أسوة بالقطاع الخاص. كذلك يفيد الموظف إلزامياً من مقابلة سنوية حول التدريب. وخصصت الدولة الفرنسية مبلغ مليوني يورو للتدريب المستمرّ.

وقد شكلت الحلقتان اللتان شارك فيهما الخبير الفرنسي مناسبتين لطرح المشاركين فيهما الإشكاليات الحالية المتعلقة بالتوظيف والتدريب في القطاع العام اللبناني.

ومن أبرز الأفكار التي طرحت في الحلقتين، مسألة "عدم قدرة أنظمة الاختيار والتوظيف والمباريات في الوقت الراهن على توفير المهارات والكفايات اللازمة للوظيفة العامة، وخصوصاً في ظل الافتقار الى نظام حديث لتوصيف الوظائف وتصنيفها". كذلك أثيرت نقطة كون "أسئلة امتحان التوظيف عامة جداً ومحض نظرية ولا ترتبط بالمواصفات المطلوبة للوظيفة موضوع الامتحان". وكان تشديد على أن "التوظيف يجب ألا يتم على أساس معايير محض أكاديمية"، وعلى أن "اللجنة الفاحصة (للمرشحين) يجب أن تكون مؤلفة من اختصاصيين في التوظيف".

ومن الأفكار الأخرى أن "التدريب على مدى الحياة شكل الإدارة الأفضل والأنسب لتحديث الإدارة"، وضرورة "اصلاح بنيوي لدور مجلس الخدمة المدنية وصلاحياته".

في كل الأحوال، لا شكّ في أن التجربة الاصلاحية الفرنسية تستحق المزيد من التعمق والدرس، لأخذ العبر منها، وتطبيق ما يصلح منها للادارة اللبنانية.

مالية جبل لبنان احتفلت برأس السنة

كتبت مي قهوجي*:

أقامت مالية محافظة جبل لبنان في ٢٣ كانون الأول ٢٠٠٨ احتفالاً لموظفيها ومتقاعديها وموظفي المركز الآلي في المحافظة، بمناسبة حلول سنة ٢٠٠٩.

حضر الاحتفال مدير المالية العام آلان بيفاني ومديرة معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي السيدة لما مبيّض البساط، والمسؤولتان في المعهد رولا درويش ونادين غندور، اضافة الى السيدتين ميراي رزق وميرنا حنانيا من فريق برنامج الأمم المتحدة الانمائي UNDP.

وألقى رئيس مالية محافظة جبل لبنان جورج المعراوي كلمة شكرَ فيها لجميع الموظفين "جهودهم المستمرة ومثابرتهم الدائمة على العمل". كذلك وجه الشكر الى بيفاني ومدير الواردات لؤي الحاج شحادة وفريق المركز الآلي وفريق المعهد المالي وUNDP وكل من ساهم في تحسين نوعية العمل في مالية محافظة جبل لبنان وتطويرها.

*رئيسة الدائرة الإدارية

صورة تذكارية

La Lettre Interne du ministère des Finances

HadithelMalia

Numéro 34 | Mars 2009 | www.if.org.lb

Les finances publiques: Sur la voie de modernisation

Après avoir complété le projet de budget pour l'année 2009, le Ministère des Finances entame aujourd'hui la préparation du budget 2010 qui revêt une importance extrême en matière de réforme des finances publiques. Le Ministère des Finances s'efforce sérieusement d'améliorer la gestion des dépenses et de réaliser des progrès en matière de contrôle des dépenses et de développement des compétences par le biais d'une série de mesures garantissant à l'avenir l'élaboration de budgets prévisionnel à moyen terme et axée vers la performance. Dans ce contexte, le gouvernement plafonnera les dépenses de tous les ministères et comités à partir du budget 2010 et lancera des projets pilotes pour les budgets opérationnels. Par ailleurs, le gouvernement se donnera pour objectif de réaliser une complémentarité entre budgets d'investissements et les dépenses courantes, de limiter les dépenses hors budget et d'actualiser la classification budgétaire afin qu'elle soit conforme aux normes internationales.

Dans le domaine du développement de la mise en œuvre, du contrôle et de l'audit du budget, le Ministère œuvre à moderniser le système en vigueur en développant une stratégie d'audit, en consolidant le Trésor, en reliant les opérations et les systèmes relatifs à la gestion de la dette.

Le Ministère est, de même, en voie de réformer et de consolider la gestion de la dette à travers la mise au point d'une stratégie à moyen terme. Cette stratégie prévoit une révision de la structure de la dette, les contraintes et les dangers à venir, la modernisation des mécanismes d'enregistrement de la dette publique locale et externe et la promotion de la transparence par la publication de données, d'informations et de rapports réguliers et mis à jour, ainsi que la promotion de la coordination entre les différents organismes concernés à travers la promotion du rôle du Conseil supérieur de gestion de la dette publique.

Le volume colossal de la dette publique érige ces réformes réunies en nécessité pressante, et ce parallèlement à d'autres réformes. Ces réformes permettraient de mettre un terme au creusement du rapport dette publique-PIB et rendraient possible le renversement de cette tendance.

Mohammad Chatah
Ministre des Finances

"Une grande partie de l'amélioration des administrations est due à ses efforts"

Kaplan: L'Institut Basil Fuleihan est un exemple au Liban et dans la région

"La convention replace la coordination au cœur des réformes" Kaplan

M.Frédéric KAPLAN, conseiller économique de l'Ambassade de France au Liban et chef des services économiques pour le Proche-Orient, en résidence au Liban, a qualifié l'Institut Basil Fuleihan «d'exemple au Liban et dans la région».

Dans une interview accordée à Hadith Al Maliya, Kaplan a noté que «qu'une grande partie de l'amélioration de la performance des institutions publiques libanaises est due aux efforts de l'Institut».

M. Kaplan a souligné que la convention de coopération entre le Ministère des Finances libanais, le Ministère de l'Économie, de l'Industrie et de l'Emploi français et le Groupement d'Intérêt Public Adetef vise à «replacer la coopération administrative, économique et financière entre les 2 pays au cœur des réformes au Liban».

Qu'apporte la convention de nouveau au niveau de la coopération déjà existante entre l'ADETEF et le Ministère des Finances et surtout l'Institut Basil Fuleihan?

La précédente convention avait été signée en 1996, à une époque ou les besoins de l'administration libanaise n'étaient pas les mêmes qu'aujourd'hui. On pouvait alors parler de reconstruction de l'administration. Aujourd'hui, c'est plutôt de modernisation dont il est question… En l'occurrence, la convention de 1996 a été le support à la création de l'Institut des Finances qui devait avant tout se charger de l'initiation aux finances publiques des fonctionnaires du Ministère des Finances. Aujourd'hui, les besoins sont plus complexes, plus régionaux et plus variés… Il fallait donc replacer la coopération administrative, économique et financière entre nos 2 pays au cœur des réformes au Liban.

A quel point la convention permettra-t-elle au Liban de bénéficier des réformes de la fonction publique en France, pour réformer son administration publique?

A plein d'égards, cette convention, qui n'est pas engageante en terme financier, permet de donner un nouvel élan et un cadre plus récent aux échanges entre fonctionnaires français et libanais qui ont lieu au niveau de chacune des directions des ministères économiques et financiers. De cette manière, les fonctionnaires français qui sont au cœur des réformes engagées par le gouvernement français, notamment en matière budgétaire avec la LOLF et plus récemment dans le cadre de la fusion entre la DGI et la DGCP, seront ravis de faire partager leur expérience en la matière.

Comment évaluez-vous le travail que l'institut des Finances a déjà fait dans ce domaine à travers la formation?

C'est un exemple au Liban et dans toute la région. Il est évident pour nous qu'une grande partie de l'amélioration des institutions publiques libanaises est due aux efforts de l'Institut des Finance et aux formations qu'il a pu délivrer aux fonctionnaires libanais durant ces 12 dernières années.

Dans le contexte actuel de crise financière et économique, quelle est l'importance d'une telle coopération?

Le renforcement de la coopération institutionnelle, plus particulièrement dans les domaines économique et financier, permet

Suite Page 5

Editée par:

Sommaire

En France, un débat national: quel avenir pour la Fonction publique 2012? 3
L'Institut Bassel Fuleihan est un pionnier au niveau régional 4
Une formation «très complète» en Sûreté Aéroportuaire 5

La mise en application de la loi «nécessitera des efforts plus soutenus de la part des fonctionnaires»

Hajj Chéhadé: Le code de procédure fiscale a organisé la relation entre l'administration fiscale et les contribuables

La loi a accordé aux contribuables de nouveaux droits, tels la déclaration et le paiement par voie électronique

Dans une interview accordée à Hadith al-Maliyya, le directeur des Recettes au sein du Ministère des Finances, M. Louay AL-HAJJ CHEHADE, a dressé un tableau des principales procédures et points forts du code de procédure fiscale, expliquant les efforts déployés par la Direction dans le cadre de l'application de cette loi et évoquant les difficultés rencontrées ainsi que les premières procédures d'ordre pratique.

Louay AL-HAJJ CHEHADE

À votre avis, quels sont les points forts du code de procédure fiscale? Quelles en sont les principales dispositions au profit du contribuable?

Le code de procédure fiscale vise à réaliser une série d'objectifs qui peuvent être regroupés sous deux grandes catégories:
Premièrement: Organiser la relation entre l'administration fiscale et les contribuables dès son entrée en vigueur. En effet, l'ensemble des procédures ayant été regroupées dans le cadre d'une seule loi, le contribuable n'a plus qu'à consulter une seule loi pour se renseigner.

Deuxièmement: Accorder de nouveaux droits aux contribuables, parmi lesquels:

- Permettre au contribuable, sous certaines conditions, de modifier une déclaration déjà soumise à l'administration fiscale sans pénalité.
- Instaurer la déclaration et le paiement par voie électronique conformément à des conditions qui seront ultérieurement définies.
- Abolir la concomitance entre l'impératif de déclaration et celui du paiement d'impôts. Ainsi le contribuable a-t-il la possibilité de soumettre sa déclaration dans le cadre du délai prescrit par la loi et dans le cas d'un défaut de paiement, il sera passible d'une pénalité de 1% ou 1.5% seulement. A titre comparatif, la pénalité se chiffrait auparavant à 10% par mois à laquelle s'ajoute une pénalité de recouvrement de l'ordre de 2% à 3%.
- Accorder un délai de six mois prorogeable à titre exceptionnel jusqu'à neuf mois afin de statuer sur la contestation du contribuable, sous réserve d'avoir la contestation à l'origine comme accepté.
- Accorder des réductions drastiques pouvant atteindre 50% des pénalités imposées en vertu des lois fiscales en vigueur.
- Exempter le contribuable de l'obligation de clôturer les registres comptables dans un objectif d'imposition fiscale.
- Permettre au contribuable de tenir les comptes et autres documents sous forme électronique.
- Établir un délai dans le cadre duquel l'administration fiscale se doit de répondre aux requêtes des contribuables.
- Rallonger la durée de paiement échelonnée jusqu'à trois ans contre deux actuellement.
- Accorder au contribuable dont la contestation a été partiellement ou totalement reçue le versement d'intérêts portant sur le montant qu'il a payé en excès.

Quels sont les efforts déployés dans le cadre de la mise en application de cette loi?

L'administration fiscale a élaboré plusieurs projets de décrets et autres résolutions concernant l'application détaillée de la loi. Ces projets ont été soumis au Conseil Consultatif.
Par ailleurs, les unités compétentes organisent des ateliers de travail à l'intention des auditeurs et auditeurs principaux afin de passer en revue le code de procédure.
Des sessions de formation sont également organisées à l'attention de tous les fonctionnaires en coopération avec l'Institut des Finances, parallèlement au lancement d'une campagne médiatique et à l'organisation de séminaires visant à expliquer la loi à toutes les parties concernées (experts comptables, syndicats, professions libérales, hommes d'affaires, groupements d'industriels, etc.)

Êtes-vous confrontés à des difficultés?

Les principales difficultés ont trait à la révision des pénalités imposées et impayées, sachant que les contribuables bénéficient de la réduction stipulée par la loi. Cette réévaluation requiert beaucoup de temps et d'efforts de la part des unités fiscales compétentes et du centre électronique.

Comment les fonctionnaires seront-ils affectés sur le terrain?

Il ne fait pas l'ombre d'un doute que les fonctionnaires devront fournir encore plus d'efforts afin de promouvoir la mise en application du code de procédure fiscale. La Direction des Recettes a assuré le suivi de cette loi depuis sa promulgation, affectant un grand nombre de fonctionnaires à l'élaboration des textes relatifs à sa mise en œuvre. Il est donc peu probable que les fonctionnaires soient confrontés à des difficultés majeures dans ce domaine.

En termes pratiques, comment cette loi est-elle entrée en vigueur début 2009?

Sur le plan pratique, les services concernés ressaisissent les dossiers déjà évalués et dont les calculs fiscaux ont déjà été complétés mais qui n'ont toujours pas été réglés par les contribuables afin de réévaluer les pénalités imposées au cas où celles-ci seraient supérieures au seuil défini par le code de procédure fiscale.
L'objectif est de permettre aux contribuables de bénéficier d'une réduction des pénalités et de mettre en œuvre toutes les dispositions prescrites par la loi.

En France, un débat national: quel avenir pour la Fonction publique 2012?

Placée au cœur de la réforme de l'Etat, la modernisation de la Fonction Publique est aujourd'hui une priorité du gouvernement francais. Dans le cadre du pacte «Service Public 2012», une grande consultation s'est ouverte pour imaginer une nouvelle organisation de travail pour les fonctionnaires.

Enjeu: une fonction publique modernisée et reconnue

L'objectif de cette vaste concertation consiste à redéfinir les relations entre fonctionnaires et citoyens ainsi que les grandes missions de la fonction publique. Ces débats sont également l'occasion de faire le point sur les exigences d'efficacité, de performance et la reconnaissance des différents métiers et des compétences.

Une concertation ouverte

Usagers, fonctionnaires, organisations syndicales, experts, chercheurs, élus… Chacun a pu s'exprimer à l'occasion des différents débats organisés tout au long de la concertation ainsi que sur le site consacré à l'avenir de la Fonction publique: www.ensemblefonctionpublique.org

Innover pour les usagers

Les débats qui ont émaillé cette vaste consultation ont permis de mettre en lumière les innovations réalisées ces dernières années en matière d'administration électronique, plaçant la France au 5e rang des e-administrations européennes. Ces innovations marquent la volonté de l'administration de s'adapter aux évolutions de la société: Relais services publics en zone rurale, et péri-urbaine, multiplication des services en ligne, innovation en matière d'accessibilité numérique, etc. De nouvelles pratiques qui obligent aujourd'hui l'administration et ses équipes à s'adapter.

Innover pour les agents

La conférence de clôture, qui s'est tenue en présence notamment d'André Santini, secrétaire chargé de la Fonction publique, Jean-Ludovic Silicani, rapporteur général de la conférence, et de Jean-Paul Delevoye, médiateur de la République, a été l'occasion de souligner la nécessité de moderniser la gestion de carrière des agents. 3 pistes ont été proposées:

- modifier en profondeur les moyens d'accès à la Fonction publique,
- améliorer les parcours professionnels
- apporter des réponses à la mobilité des agents afin de leur donner de réelles possibilités d'évolution de carrière.

Placé sur le thème «valeurs, missions et métiers: la Fonction publique débat de son avenir», ce débat a également mis en avant le besoin pour l'Etat de se doter d'outils similaires à ceux du privé: droit individuel à la formation, entretiens et bilans de carrière régulier.
La synthèse des débats organisés dans toute la France sur l'avenir de la Fonction publique a abouti à la rédaction d'un livre blanc, énonçant 40 mesures pour moderniser et dynamiser ce pilier de l'Etat.

Participation de l'IdF à une conférence Européenne Sur la coopération internationale en administration publique

Les participants à la conférence

Dans le cadre de la Présidence française de l'Union Européenne, le Réseau Européen des Administrations Publiques (EUPAN) a organisé une conférence à Paris le 19 décembre autour du thème: «La coopération internationale en administration publique.»

L'objectif de cette conférence était d'examiner la mise en réseau des écoles et instituts de formation des fonctionnaires, l'attractivité de la fonction publique pour les jeunes cadres à haut potentiel, et de réfléchir à la façon de renforcer les échanges entre les membres d'EUPAN et les administrations et partenaires.
Après la diffusion de deux courts-métrages commentés par plusieurs participants, Mme Lamia Moubayed, directrice de l'Institut des Finances – Institut Basil Fuleihan, a présenté la problématique et les enjeux liés à la mise en réseau, avant de dresser la synthèse de la discussion et débat avec le public autour du thème: «Les réseaux de formation des administrations publiques: ses objectifs, son efficacité, ses outils.»
La seconde partie du programme a évoqué l'attractivité de la fonction publique en tant que défi commun à relever, proposant l'Ukraine en exemple dans un court-métrage suivi de commentaires et d'une séance-débat.
La conférence a donné lieu à une déclaration finale présentée par M. Paul PENY, directeur général de l'Administration Publique en France.

Essa Ghazali: L'Institut Basil Fuleihan est un pionnier au niveau régional

Par Carine Haddad

Le directeur général de l'Institut Arabe de Plani-fication, Dr. Essa AL-GHAZALI, a qualifié l'Institut Basil Fuleihan de «pionnier libanais et régional», affirmant que l'accord de coopération signé entre les deux instituts le 7 janvier 2009 en marge de la réunion du conseil d'administration de l'Institut Arabe à Beyrouth permettra de «développer les compétences arabes dans le domaine de la formation, de la recherche et de l'expertise-conseil.»

Hadith El-Malia a rencontré AL-GHAZALI en marge de sa participation à la réunion du conseil d'administration à Beyrouth suite à la signature d'un mémorandum d'entente avec le ministère des Finances représenté par Dr. Mohammad Chatah, ministre des Finances.

De quelle manière l'accord signé avec l'Institut Basil Fuleihan contribue-t-il à enrichir le rôle et les capacités de l'Institut Arabe de Planification, et comment ce dernier en tire-t-il profit?

La coopération et l'échange d'expertise entre les deux Instituts permettra de réaliser des objectifs communs en matière de développement des compétences arabes dans le domaine de la formation, de la recherche et de l'expertise-conseil par le biais des compétences techniques les plus

Essa AL-GHAZALI

développées et de moyens modernes. L'Institut Arabe de Planification au Koweït entend tisser un vaste réseau de relations avec les experts et autres institutions arabes, régionales et internationales, notamment les instituts similaires à l'instar de l'Institut Basil Fuleihan, afin de profiter des compétences développées par d'autres institutions dans la mise en œuvre des différentes activités.

La coopération mettra-t-elle l'accent sur le côté formation?

La coopération entre les deux parties ne sera certainement pas limitée à la formation, mais inclura également divers domaines, y compris des rencontres scientifiques traitant de sujets relatifs au développement et à la modernisation de l'administration dans les pays arabes. Un autre aspect de la coopération portera sur les études et recherches qui sont directement ou indirectement au service du développement des administrations à la lumière des dernières théories au niveau local, régional et international, sans oublier l'échange de services en matière d'expertise-conseil dans le domaine de la planification et du développement.

Comment évaluez-vous l'expérience de l'Institut Basil Fuleihan au Liban et sur la scène internationale?

En l'espace de 12 ans, l'Institut Basil Fuleihan s'est imposé sur la scène régionale par le biais de la formation, de la recherche, de l'expertise-conseil, des rencontres scientifiques et de la promotion de la performance institutionnelle au sein de l'industrie financière. A travers toutes ces années, l'Institut Basil Fuleihan a figuré parmi les instituts pionniers dans ce domaine au Liban et dans la région.

Pourquoi avoir choisi le Liban pour accueillir la 8ème conférence de l'Institut en mars prochain portant sur le rôle du secteur privé dans le développement. Quelle est l'importance de cette conférence à cette étape?

Étant donné que l'Institut Arabe de Planification se donne pour objectif de soutenir les efforts de développement dans tous les pays arabes, le Liban a été choisi pour accueillir la 8ème conférence de l'Institut afin de soutenir le processus et les efforts de ce pays et de promouvoir son éternel rôle de carrefour des civilisations et de pays du tourisme culturel. Cette conférence est importante car elle représente une tribune permettant d'échanger les opinions, de mettre l'accent sur les expertises et de promouvoir l'interaction entre décideurs et chercheurs concernant des sujets économiques et le rôle du secteur privé dans le développement économique.

AL-GHAZALI au cours de la réunion du conseil d'administration de l'Institut Arabe de Planification à Beyrouth

Un Centre français à l'aéroport de Beyrouth

Une formation «très complète» en Sûreté Aéroportuaire

Le Centre de Formation en Sûreté Aéroportuaire, inauguré le 5 janvier 2009 à l'aéroport de Beyrouth, par l'Ambassadeur de France André Parrant et le Ministre de l'Intérieur et des Municipalités Ziyad Baroud, constitue l'une des composantes essentielles d'un projet français de soutien à l'ensemble des directions opérants à l'aéroport pour garantir la sécurité des passagers.

Elaboré sur la base d'un audit réalisé au printemps 2007, ce projet a été préparé en étroite concertation avec l'ensemble des directions concernées, qui ont ainsi été en mesure de faire valoir leurs priorités, et de contribuer à la définition des moyens nécessaires à leur mise en oeuvre.

Doté d'un financement de 1,5 million d'euros, et placé, depuis l'été 2008, sous la conduite du Commandant Didier Constant, affecté au Liban pour 3 ans, ce projet d'appui à la sûreté aéroportuaire à l'aéroport de Beyrouth comporte cinq composantes: une composante formation, la création d'une unité canine pour la détection d'explosifs et de stupéfiants, la création d'une unité de déminage d'engins explosifs, la restauration des capacités de sauvetage maritime, et, enfin, une composante communication. Selon le Commandant Constant, «les objectifs de ce projet sont d'améliorer la sûreté du transport aérien, et donc des usagers, en renforçant les capacités professionnelles des agents chargés de la mise en œuvre».

Interrogé par Hadith El Malia, le Commandant Constant a expliqué que le volet formation repose essentiellement sur deux éléments:

- l'aménagement et l'équipement d'un centre de formation à partir de locaux existants, mis à disposition par la direction de l'aviation civile, au sein du centre OACI, à proximité de l'aéroport. Ce centre est doté d'installations modernes, conviviales et du matériel nécessaire à la mise en place de formations de qualité.

- la formation des 16 formateurs, issus de l'ensemble des directions concernées et qui seront chargés d'élaborer puis de mettre en œuvre un plan de formation. Ces formateurs, sélectionnés par un jury à partir d'une quarantaine de candidats issus des FSI, de l'armée, de la Sûreté Générale, des Douanes et de l'Aviation civile, vont recevoir, au Liban et en France, pendant 14 semaines, une formation très complète, sanctionnée par un certificat aux normes européennes délivré par l'Ecole Nationale de l'Aviation Civile de Toulouse, partenaire du projet.

Parmi les formateurs qui vont recevoir cette formation, 2 douaniers pourront être mis à profit de L'Institut des Finances pour ses activités de formation. De plus, des actions de formation aux douaniers pourraient être organisées par l'Institut dans ce centre. Le commandant Constant affirme, dans ce sens, la volonté de «créer des synergies et une complémentarité, non pas une concurrence», entre les deux instituts.

Une fois opérationnel, le Centre assurera la formation «généraliste» de l'ensemble du personnel des grandes directions qui œuvrent à la sûreté de l'aviation civile, mais également une formation plus spécialisée, comme par exemple dans le domaine du contrôle de documents, ou encore dans celui de l'interprétation de l'imagerie radioscopique. Il pourrait aussi abriter, au moins en partie, la formation du personnel affecté à la surveillance d'autres postes frontaliers, terrestres ou portuaires, en concertation, bien entendu, avec les autres bailleurs de fonds concernés (Allemagne, Etats-Unis, etc). A terme, l'ambition est de voir ce Centre acquérir une dimension régionale dans le domaine de la formation en matière de sûreté aéroportuaire.

Kaplan: L'Institut Basil Fuleihan...

(Suite de la Page 1)

de meilleurs échanges et une meilleure harmonisation des processus économiques comme la libre circulation des biens et des services, l'harmonisation fiscale, la lutte contre le blanchiment et la corruption… Toutes ces compétences, en s'améliorant grâce à l'aide de la coopération technique internationale, contribuent donc forcement au renforcement des institutions économiques et financières des Etats et donc à leur capacité à trouver des moyens de lutter contre la crise.

La convention couvre-t-elle le rôle régional de l'Institut et sa coopération avec l'ADETEF dans ce domaine?

Certainement si l'on considère le Liban comme un exemple potentiel d'une bonne gouvernance administrative et financière dans la région. Il n'est pas stipulé spécifiquement dans la convention que des projets pourraient ou devraient avoir une portée régionale. Cependant, le texte est suffisamment vaste pour laisser aux 2 parties le choix de la portée de leurs projets. Et si nous prenons comme exemple ce qui a déjà été déjà fait avec l'ADETEF au Ministère des Finances de Jordanie, alors nous pouvons répondre par l'affirmative, cette convention couvre le rôle régional de l'Institut des Finances.

A la lumière de cette convention, comment voyez-vous l'avenir du partenariat entre l'ADETEF et le Ministère des Finances?

Il ne peut que se développer, mais sur des bases beaucoup plus «égalitaires» dans le sens ou la France en général (et l'ADETEF en particulier) ne sera plus uniquement vue par l'administration libanaise comme une ressource technique ou un vivier d'experts et de formateurs. Cette coopération doit être considérée maintenant comme la mise en œuvre d'un partenariat équilibré, permettant au Liban de bénéficier de l'expertise française, et des financements pour cela seront toujours nécessaires, mais aussi comme la possibilité donnée au Liban de participer à des projets régionaux avec l'ADETEF. La complémentarité dans le domaine de la coopération technique internationale entre nos 2 pays est très forte et le potentiel de développement de nos activités dans la région est énorme.